



التاريخ: ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣  
الأصل: إنكليزي

## البند الأول من جدول الأعمال

## تحسين سير أعمال مؤتمر العمل الدولي

### السياق

١. إن مجلس الإدارة في دورته ٣١٧ المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٣، بناءً على توصية الفريق العامل المعني بشؤون سير أعمال مجلس الإدارة ومؤتمر العمل الدولي، قرر ما يلي:

(أ) أن يقترح على مؤتمر العمل الدولي أن ينفذ في حزيران/يونيه ٢٠١٣ على أساس تجريبي ورهنًا ببعض الاستثناءات على نظامه الأساسي، التغييرات التي تم التوصل إلى توافق ثلاثي في الآراء بشأنها، كما يرد ذلك في الفقرة ١٠ من الوثيقة GB.317/INS/10؛

(ب) أن يطلب من المكتب أن يعد لدورته ٣١٩ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣) ما يلي:

"١" تحليل مفصل بشأن تنفيذ الإصلاحات المذكورة على أساس تجريبي؛

"٢" مجموعة أولى من التعديلات المقترحة على النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي بشأن المسائل المحددة على أنها تلك التي تم التوصل إلى توافق ثلاثي في الآراء بشأنها، ولكنها تستلزم بغية تنفيذها تعديلات على النظام الأساسي في الدورة ١٠٣ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٤)؛

"٣" معلومات إضافية بشأن المسائل العالقة التي تتطلب المزيد من المشاورات والمناقشة.

٢. وحدد المدير العام في التقرير الذي قدمه إلى المؤتمر، الإدارة السديدة للمنظمة باعتبارها أحد مجالات الأنشطة السبعة الرئيسية للفترة المؤدية إلى مئوية منظمة العمل الدولية في عام ٢٠١٩. وفي كلمته الختامية التي ألقاها أمام المؤتمر، وفي الوقت الذي أكد فيه على القدرة الفريدة التي يتمتع بها مؤتمر العمل الدولي في جمع شمل الهيئات المكونة للمنظمة معاً باعتباره "البرلمان الثلاثي العالمي للعمل"، شدد على "ضرورة الإصلاح ... من دون المساس بوظائف المؤتمر الأساسية ولا سيما وضع المعايير والإشراف عليها ... وحوار من الوقوع في خطأ التقليل من أهمية مؤتمرها. فإن ذلك سيكون خطأ في التقدير وفي النوايا. وبدلاً من ذلك، دعونا نرى كيف يمكننا أن نغيره لنجعله أفضل. ورفضنا لهذا التحدي سيكون بمثابة نقص في الإرادة والطموح".

٣. وقد لاقت وجهات النظر التي أباها المدير العام بشأن إصلاح المؤتمر، صدى عند الكثير من الهيئات المكونة التي أعربت جماعياً عن رغبة مشتركة "في جعله أفضل". والقيمة العالية للمؤتمر معترف بها ومقدرة على نطاق واسع: القدرة الفريدة لمنظمة العمل الدولية على اللجوء إلى هيئاتها المكونة الثلاثية لوضع معايير عمل دولية معاصرة وفعالة؛ أهمية الدور الإشرافي الذي تضطلع به لجنة تطبيق المعايير؛ السمة الفريدة التي تتسم بها جمعيتها العالمية المكونة من الحكومات وأصحاب العمل والعمال، إلى جانب مشاركة قطاع واسع من المجتمع المدني؛ قدرة المنظمة على معالجة مسائل حاسمة تثير قلقاً عالمياً، والفرصة التي تتيحها أمام قيام

الكثير من التفاعلات غير الرسمية داخل الهيئات المكونة وفيما بينها، وهو أمرٌ لا يمكن أن يوفره أي منتدى آخر.

٤. غير أنه تم الإعراب عن شواغل كثيرة فيما يتعلق بعمل المؤتمر، وتتعلق هذه الشواغل بما يلي: طول دورات المؤتمر؛ الانتباه القليل نسبياً الذي يحظى به من وسائل الإعلام الدولية؛ تأثيره مقارنة بمنتديات أخرى مشابهة له؛ إجراءاته الموهنة والبيروقراطية التي تكبح المرونة والقدرة على الاستجابة بفعالية للمسائل البارزة؛ عدم التواصل بين عمل اللجان والجلسة العامة؛ انسحاب العديد من المندوبين؛ عدم قدرة كبار الممثلين للهيئات المكونة على تكريس الوقت الضروري للمشاركة بشكل كامل في المؤتمر.

٥. وهناك حاجة واضحة ومعترف بها إلى الإصلاح بغية إتاحة المجال أمام مؤتمر العمل الدولي لتعزيز الدور الحاسم الذي يؤديه في تسيير شؤون العالم. وأمام الفريق العامل المعني بشؤون سير أعمال مجلس الإدارة ومؤتمر العمل الدولي (الفريق العامل) عدد كبير من المقترحات الرامية إلى تغيير الأسلوب الذي يتبعه المؤتمر في عمله. وقد لاققت بعض هذه المقترحات توافقاً ثلاثياً، في حين لا تزال مقترحات أخرى تخضع للمزيد من الدراسة. غير أن معظم المقترحات ترتبط بإجراءات المؤتمر، أكثر منه بالإصلاح الأساسي.

٦. وأعرب عن القلق في الفريق العامل ومجلس الإدارة إزاء قلة التقدم المحرز والمقترحات الملموسة لعملية الإصلاح. وتحقيقاً لهذا الغرض، طلب من المكتب وضع مقترحات تغيير ملموسة للمساعدة في مداوات الفريق العامل. وينبغي لهذه المقترحات أن تركز على تحسين أثر المؤتمر وتأثيره، والاستفادة من الوقت والموارد على نحو أكثر فعالية، مع الحفاظ على قيمه ووظائفه الأساسية وتعزيزها<sup>١</sup>.

٧. وتسعى هذه الوثيقة إلى تلبية هذا الطلب. وتنقسم الوثيقة إلى أربعة أجزاء، هي التالية:

ألف - الدروس المستخلصة من الدورة ١٠٢ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٣).

باء - موجز المسائل التي تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها.

جيم - موجز المسائل المطلوب إجراء المزيد من المناقشات بشأنها.

دال - نهجان بديلان للإصلاح.

٨. ويقترح الجزء دال في الوثيقة نهجين محتملين للإصلاح الأساسي للمؤتمر. ويستند النهجان إلى فترة زمنية من أسبوعين لدورات المؤتمر. ويقوم النهج الأول على دورة للمؤتمر من عامين. في العام الأول من الدورة، يكون التركيز على البرنامج والميزانية وعلى مسائل السياسة العامة، في حين يكون التركيز على وضع المعايير في العام الثاني. وتنعقد لجنة تطبيق المعايير ولجنة مناقشة البند المتكرر كل سنة. أما النهج الثاني فهو عبارة عن صياغة جديدة لمقترح جرى تقديمه إلى الفريق العامل في آذار/ مارس ٢٠١٣. وهو يبقي عموماً على الهيكليّة الحالية للمؤتمر، لكنه يضغط عمله في أسبوعين.

٩. ومعظم الإصلاحات المشار إليها في الجزئين باء وجيم في هذه الوثيقة يمكن إدراجها تحت أحد هذين النهجين. ومن المتوقع كذلك أن تبرز مسائل أخرى يتعين معالجتها في حال أظهر الفريق العامل ما يكفي من اهتمام بغية المضي قدماً في أحد هذين الخيارين.

١٠. ويرد هذان النهجان لمجرد غرض إجراء مناقشة استجابة لطلب مجلس الإدارة. وبغية مساعدة الفريق العامل في دراسته، يرد موجز لكافة مسائل الإصلاح الراهنة في الجدول المنقح المرفق. والإحالات في كل بند من البنود الملخصة في الجزئين باء وجيم من الوثيقة تشير إلى مكانها في الجدول.

<sup>١</sup> الدورة ٣١٦ لمجلس الإدارة (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢) والوثيقة GB.318/PV/Draft.

## الجزء ألف - الدروس المستخلصة من الدورة ١٠٢ لمؤتمر العمل الدولي (حزيران/يونيه ٢٠١٣)

١١. قرر مجلس الإدارة في دورته ٣١٧ أن يقترح على مؤتمر العمل الدولي أن ينفذ في حزيران/يونيه ٢٠١٣، على أساس تجريبي ورهناً ببعض الاستثناءات على نظامه الأساسي، عدداً من التغييرات التي تم التوصل إلى توافق ثلاثي في الآراء بشأنها<sup>٢</sup>. ومن الممكن استخلاص بعض الدروس من الخبرة المكتسبة من هذه الدورة ١٠٢، لاسيما فيما يتعلق بالمسائل التالية:

■ **الأحداث الجانبية:** يعرف الحدث الجانبي حالياً على أنه حدث ثلاثي رسمي بشأن موضوع لا يكون مدرجاً في جدول أعمال المؤتمر. وحسبما هو متفق عليه، ينبغي إبقاء هذه الأحداث في عدد أدنى وينبغي أن يوافق عليها المدير العام بالتشاور مع هيئة مكتب مؤتمر العمل الدولي، أو مع هيئة مكتب مؤتمر العمل الدولي أثناء انعقاد دورته. وفي شهر حزيران/يونيه من هذا العام، لم تنظم أية أحداث جانبية رسمية، لكن عُقدت جلسان إعلاميتان. وقد أظهرت تجربة هذه الدورة ضرورة إيجاد تعريف أوضح لمختلف أنواع الأحداث (الثلاثية) الرسمية مقارنة بالأنواع الأخرى من الجلسات الإعلامية غير الرسمية. وينبغي وضع المعايير من أجل تحديد مختلف فئات الأحداث المنظمة على هامش الاجتماعات التي تعقدها لجان مؤتمر العمل الدولي (عادة خلال فترة الغداء)، التي قد تتعارض أو لا تتعارض مع عمل مؤتمر العمل الدولي.

■ **هيكلية الجلسة العامة:** نُفذ تقسيم الجلسة العامة إلى أربعة أقسام واسعة النطاق (الجلسة الافتتاحية؛ مناقشة الجلسة العامة بشأن تقرير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة؛ مؤتمر قمة عالم العمل؛ الجلسة العامة الرسمية مع التصويت واعتماد التقارير)، تنفيذاً كاملاً مع الملاحظات التالية.

■ **الجلسة الافتتاحية للجلسة العامة:** بالرغم من أن التغييرات التقنية المزمع إجراؤها على الجلسة الافتتاحية، من قبيل عرض الأسماء على الشاشة، لم تلق نجاحاً كاملاً، إلا أن النهج الأكثر استراتيجية المعتمد خلال هذه الدورة لاقى ترحيباً كبيراً وأدى إلى نسبة حضور مرتفعة جداً. والكلمة الافتتاحية للمدير العام، التي تلاها تقديم رئيس مجلس الإدارة لتقريره والكلمة التي أدلى بها كل من رئيس مجموعة العمال ورئيس مجموعة أصحاب العمل، سمحت للجلسة الافتتاحية أن تمهد الطريق أمام المؤتمر برمته. وسوف تُقترح التعديلات على النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي من أجل تجنب أي جلسة إضافية لتعليق العمل بأحكام النظام الأساسي وللاستمرار في تقصير مدة الجلسة الافتتاحية.

■ **مناقشة تقرير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة:** لقي تقرير المدير العام الكثير من الثناء باعتبار أنه هادف ومبني بشكل جيد، ولاقى النداء الموجه إلى الهيئات المكونة "من أجل توفير إرشاد واضح وطموح بشأن المبادرات التي يمكنها أن تدفع بمنظمة العمل الدولية قدماً نحو مئويتها على نحو تكون فيه مجهزة تجهيزاً كاملاً..."، أذاناً صاغية. وقد قدم هذا التقرير مناقشة غنية بالترافق مع مداخلات جوهرية وهادفة. كما كان هناك ترحيب بقرار المدير العام الرد على مناقشة تقريره في ملاحظاته الختامية وإدراج مسألة متابعة هذه المناقشة في جدول أعمال الدورة ٣١٩ لمجلس الإدارة. وتجدر الإشارة إلى أن الرد في الجلسة العامة على تقرير رئيس مجلس الإدارة كان محدوداً، الأمر الذي قد يؤدي إلى التفكير في ضرورة أن يقدم رئيس مجلس الإدارة تقريره شفويًا إلى المؤتمر. وتم التقيد بالفترة الزمنية المحددة بخمس دقائق للمداخلات، كقاعدة عامة.

■ **مؤتمر قمة عالم العمل:** لاقى مؤتمر قمة عالم العمل الدعم باعتباره مبادرة مهمة. وقد نُظّم يوم الإثنين ١٧ حزيران/يونيه. غير أن دعوة رؤساء الدول أو الحكومات لمخاطبة المؤتمر في تاريخ محدد كانت مثيرة للتحديات. ونتيجة ذلك، فإن مشاركة الضيوف رفيعي المستوى امتدت على ثلاثة أيام ولم تتركز في يوم واحد، كما كان مزمعاً أساساً. وبالرغم من النتائج الخليطة هذا العام، من الحري اختيار هذه الخطوة مرة أخرى العام القادم (مع مزيد من الوقت للتخصيص) قبل الخلوص إلى أي استنتاجات. وينبغي إرسال الدعوات في وقت أبكر، باستهداف يوم محدد لا غير خلال المؤتمر. وباستثناء الكلمات الخاصة في ١٧ حزيران/يونيه، عانى نمط المائدة المستديرة رفيعة المستوى من قلة التفاعل ومن مشاركة

<sup>٢</sup> الوثيقة GB.317/INS/10، الفقرة ١٠.

منخفضة جداً من الحضور. وكان هناك شعور بأن اختيار موضوع أكثر أهمية لمؤتمر القمة من شأنه أن يولد مناقشة أكثر ديناميكية وتفاعلاً.

■ **الفترة الرابعة من الجلسة العامة:** الفترة الرابعة من الجلسة العامة مرت بشكل سلس، وقد شملت اعتماد جميع تقارير اللجان والنتائج التي تمخضت عنها، إلى جانب البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ والتصويت على متأخرات الاشتراكات. غير أنه كان هناك شعور بأنه ينبغي تقصير مراسم اعتماد تقارير اللجان في الجلسة العامة تجنباً للازدواجية مع إجراء الاعتماد الذي تنتهجه اللجان. وأظهرت أمانة المؤتمر والمندوبون على السواء درجة عالية من المرونة، مما سمح للمؤتمر باحتتام أعماله يوم الثلاثاء ٢٠ حزيران/يونيه ظهراً، أي قبل يوم ونصف من التاريخ المحدد (ملاحظة: قرر مجلس الإدارة في دورته ٣١٦ اختتام المؤتمر يوم الثلاثاء الثالث من الدورة بدلاً من يوم الجمعة ظهراً). بيد أنه يجدر أن يوضع في الاعتبار أن المؤتمر لم يجر أية أنشطة تتعلق بوضع المعايير هذا العام، وهو أمر كان ليؤثر على اختتام المؤتمر في موعد أبكر.

■ **الشفافية والقدرة على التنبؤ والموضوعية:** احترمت هذه المبادئ في عمل لجان مؤتمر العمل الدولي، وفي التفاعل المنتظم بين أمانة المؤتمر وهيئة مكتب المؤتمر، على مستوى اللجان والجلسة العامة على حد سواء. وكان هناك إقرار بالنوعية العالية التي اتسمت بها التقارير المقدمة إلى لجان المؤتمر، كما كان هناك ترحيب بتوزيع هذه التقارير على الحاضرين في المؤتمر في الوقت المناسب. غير أنه كان هناك شعور بإمكانية تحسين التواصل، لاسيما فيما يتعلق بخطط العمل المؤقتة والتغييرات التي تطرأ على البرامج وإجراءات التصويت.

■ **خطط عمل لجان المناقشة العامة:** كجزء من المقترحات التي وضعت قيد الاختبار في حزيران/يونيه ٢٠١٣، قرر مجلس الإدارة في آذار/مارس ٢٠١٣ "أن تسعى" لجان المناقشة العامة (وليس لجان المناقشة المتكررة) "إلى إنجاز أعمالها بحلول يوم السبت من الأسبوع الثاني". وفي حين تعذر على تلك اللجان استكمال عملها بحلول نهاية الأسبوع الثاني، بذلت الجهود لاستكمال المناقشات وفق البرنامج أو في وقت أبكر. وقد عقدت لجنتان للمناقشة العامة تسع وعشر جلسات عامة على التوالي، ويومين لفرق الصياغة. غير أنه من الممكن تحسين إدارة الوقت بشكل أكبر عن طريق إعادة النظر في إجراءات العمل. وعلى سبيل المثال، من الممكن تقصير طول مشاريع الاستنتاجات بالتركيز على المسائل الرئيسية والإجراءات الواجب اتخاذها.

■ **رؤساء اللجان:** بسبب المشاورات والمفاوضات ضمن الأقاليم وفيما بينها، لم يتم اختيار الرؤساء في وقت كافٍ مسبقاً. وكان من شأن ذلك أن خفض إمكانية توفير المكتب اجتماعات إعلامية ما قبل المؤتمر. وفي المستقبل، ينبغي لمجموعة الحكومات ألا تتوانى عن بذل أي جهد (بدعم من المكتب، عند الاقتضاء) لتحديد رؤساء اللجان. كما ينبغي وضع جدول/ إطار زمني واضح، بهدف ضمان عملية الاختيار بحلول شهري شباط/فبراير - آذار/مارس على أبعد تقدير.

■ **إدارة الوقت:** بدأت معظم الجلسات العامة وانتهت في وقتها. ونظمت لجان المناقشة العامة جلسة مسائية واحدة فقط لكل منها. وفي الواقع، كان من شأن التقيد الصارم بإدارة الوقت أن مكن من اختتام المؤتمر قبل نصف يوم مما كان مقرراً. ويظل من الممكن مع ذلك زيادة تحسين إدارة الوقت بفضل تخطيط مسبق موضوع بعناية. وينبغي استرعاء انتباه المؤتمر أو هيئات مكاتب اللجان إلى أهمية الاستفادة إلى أقصى حد من الوقت المتاح. بالإضافة إلى ذلك، ونظراً للعدد المتزايد على الدوام من المتحدثين في الجلسة العامة، يمكن أن يختبر في العام القادم تدبير يقوم على الطلب من المتحدثين أن يقصروا مداخلاتهم على أربع دقائق، مع وقت محدد أقصى من خمس دقائق.

■ **محضر الأعمال المؤقت:** أُرجئت ترجمة وإصدار محضر الأعمال المؤقت (بالنسبة للكلمات الملقاة في الجلسة العامة بشأن تقرير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة فقط) لما بعد المؤتمر، على أن توضع كل كلمة أُلقيت في الجلسة على شبكة الويب. وخلال المؤتمر، قدمت الأمانة عروضاً مختلفة إلى المجموعات لشرح الإجراءات الجديد بالتفصيل. وقد لاقت هذه التجربة الرائدة النجاح، حيث وضع ٢٩١ بياناً من بيانات الجلسة العامة على الويب، بُعيد إلقائها مباشرة. وكانت ردود فعل المندوبين إيجابية وشدد الكثير منهم على سهولة استخدام النظام. ونُشر محضر الأعمال المؤقت الذي يضم هذه الكلمات على شبكة الويب في شهر تموز/يوليه، مترافقاً بمهلة زمنية من أسبوعين لتقديم التعديلات عليها. وكان لهذا النهج أثرٌ إيجابي على تنظيم العمل خلال المؤتمر وأدى إلى انخفاض كبير في عدد الوثائق المعدة خلال المؤتمر. وفي حين لم يحدد بعد حجم الادخارات المحققة، إلا أن البيانات المتاحة حتى الآن تظهر

أنّ غياب ساعات العمل الإضافية للموظفين الضالعين في إعداد محضر الأعمال المؤقت، سيكون له أثر كبير على التكلفة الإجمالية لإصدار محضر الأعمال المؤقت.

## الجزء باء - مسائل تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها

١٢. تم التوصل إلى توافق في الآراء ضمن الفريق العامل بشأن المبادئ التوجيهية والأهداف المتوخاة من استعراض مؤتمر العمل الدولي.

١٣. المبادئ التوجيهية لعملية الإصلاح هي (ألف-١):

- (أ) عملية شاملة وواقية وبتوجيه من الهيئات المكونة ومستفاعة من توافق الآراء؛
- (ب) توضع الصيغة النهائية لمرحلة الإصلاح الأخيرة عندما يتم الاتفاق على جميع الجوانب، في حين أنه جرى بموجب اتفاق ثلاثي، تجربة بعض التدابير خلال الدورة الثانية بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي، ويمكن تجربتها خلال الدورة الثالثة بعد المائة؛
- (ج) يستهدف وضع مرحلة الإصلاح الأخيرة في صيغتها النهائية بحلول شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥؛
- (د) ينبغي تقديم التوصيات ضمن الإطار الدستوري؛
- (هـ) ينبغي إدخال تعديلات على النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي حسب مقتضى الحال.

١٤. وأهداف عملية الإصلاح هي (ألف-٢):

- (أ) تعزيز مؤتمر العمل الدولي باعتباره الهيئة العليا لصنع السياسات في منظمة العمل الدولية؛
- (ب) الإبقاء على الوظائف الخمس لمؤتمر العمل الدولي (الدستورية والسياسية والتقنية والمنتدى والجمعية)؛
- (ج) تمكين مؤتمر العمل الدولي من الوفاء باحتياجات الهيئات المكونة والمجتمع الدولي؛
- (د) ضمان أن يكون مؤتمر العمل الدولي فعالاً وشفافاً ومتسقاً وموضوعياً؛
- (هـ) زيادة إطلالة مؤتمر العمل الدولي وسلطته من خلال مناقشة المسائل الوجيهة والمعاصرة التي تهم عالم العمل.

١٥. وهناك أيضاً توافق ثلاثي في الآراء بشأن عدد من النقاط المرتبطة بالهيكل الإجمالي وجدول الأعمال والجلسة العامة واللجان. ويمكن إيجاز هذه العناصر عموماً على النحو التالي:

- **هيكلية دورات مؤتمر العمل الدولي ومدتها:** ينبغي أن تحدد مدة دورات مؤتمر العمل الدولي وفقاً للوقت المطلوب حتى يضطلع المؤتمر بأعماله بشكل فعال، مع تعزيز دوره في وضع السياسات العامة والحفاظ على وظائفه الخمس - الدستورية والسياسية والتقنية والمنتدى والجمعية (باء-١) وينبغي أن يبقى هيكله متسقاً طوال الدورات (باء-٢).
- **وظيفة وضع جدول الأعمال:** إنّ مجلس الإدارة مسؤول عن وضع جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي، وهو مخول بأن يحدد عدد وطبيعة البنود المدرجة في جدول أعمال المؤتمر. ويمكن للمؤتمر أيضاً أن يقرر إدراج بند بعينه في جدول أعمال دورته اللاحقة. وينبغي الإبقاء على التشكيل الحالي لجدول الأعمال، الذي يشمل قسمين يتناول أحدهما البنود الدائمة ويتناول الآخر البنود التقنية التي أدرجها مجلس الإدارة في جدول الأعمال (باء-٣).
- **عملية وضع جدول الأعمال:** ينبغي لجدول الأعمال أن يستوفي احتياجات الهيئات المكونة وأن يتناول مواضيع الساعة والمسائل الوجيهة، على نحو ما يحدده مجلس الإدارة أو المؤتمر نفسه. ويجب أن

يراعي توقيت القرارات النهائية بشأن بنود جدول الأعمال، الحاجة إلى معالجة مواضيع الساعة أو المسائل الناشئة، والحاجة إلى الوقت اللازم لإعداد الوثائق للمؤتمر والمشاورات والمناقشات، ولاسيما للأعمال التحضيرية للبنود المتعلقة بوضع المعايير (باء-٤).

■ **البنود المقترحة لجدول الأعمال:** إن البنود المقترحة لجدول أعمال مؤتمر العمل الدولي، التي يتعين أن يحددها مجلس الإدارة، ينبغي أن تتأتى من المصادر التالية: "١" الحكومات والمنظمات التمثيلية المعترف بها لأصحاب العمل وللعمال؛ "٢" نتائج المناقشات المتكررة/ العامة (القرارات، الاستنتاجات)؛ "٣" نتائج الاجتماعات الثلاثية وغيرها من اجتماعات منظمة العمل الدولية (الاجتماعات الإقليمية، الاجتماعات القطاعية، اجتماعات الخبراء)؛ "٤" الأنشطة الأخرى التي يقوم بها المكتب (باء-٦).

■ **البنود التقنية:** ليس هناك عدد محدد للبنود التقنية يقتضيه الدستور أو النظام الأساسي وينبغي أن يناقش مجلس الإدارة طرائق مناقشة مثل هذه البنود، أي ما إذا كان أحد البنود سيعالج في لجنة تقنية أو في اللجنة التنظيمية أو في الجلسة العامة، عند إدراج البند في جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي، لكن القرار الأخير بشأن ذلك يعود إلى المؤتمر (باء-١٠).

■ **بنود وضع المعايير:** إن الوظيفة الأولى للمؤتمر هي وضع معايير العمل الدولية والإشراف عليها. وإجراء المناقشة المزدوجة خلال دورتين متعاقبتين للمؤتمر، ينبغي أن يبقى القاعدة المتبعة عند وضع المعايير. لكن مجلس الإدارة هو الذي يحدد عدد ونوع المناقشات المطلوبة لأنشطة وضع المعايير، عند إدراج البند في جدول الأعمال (باء-٨ وباء-٩).

■ **المناقشات المتكررة:** بعد اعتماد إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، ٢٠٠٨، أدرج مجلس الإدارة منذ عام ٢٠١٠ مناقشة متكررة في جدول الأعمال سنوياً. وقرر أنه، رهنأ باستعراض الدورة الأولى، ستتابع مناقشة البنود المتكررة دورة من سبع سنوات،<sup>٣</sup> تجري خلالها مناقشة مواضيع العمالة والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية مرتين خلال كل دورة، ويناقش موضوع الحوار الاجتماعي مرة واحدة. وسيناقش مجلس الإدارة استمرار هذه الدورة وإمكانية إنشاء لجنة رسمية للمناقشة المتكررة في النظام الأساسي للمؤتمر، بعد الاستعراض (باء-١١).

■ **هيكلية الجلسة العامة:** ينبغي تقسيم الجلسة العامة إلى أربعة أقسام كبيرة هي: "١" الجلسة الافتتاحية؛ "٢" مناقشة تقرير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة؛ "٣" مؤتمر قمة عالم العمل؛ "٤" الجلسة العامة الرسمية (اعتماد التقارير، التصويت) (باء-١٢).

– **الجلسة الافتتاحية:** تكون الجلسة الافتتاحية جلسة قصيرة لافتتاح مؤتمر العمل الدولي رسمياً، كما ينص عليه النظام الأساسي للمؤتمر، ويقوم المدير العام بتقديم تقريره. وبالإضافة إلى الكلمة الافتتاحية لرئيس المؤتمر، ينبغي إعطاء المجال لرئيسي مجموعتي أصحاب العمل والعمال لمخاطبة المؤتمر في حفل افتتاحه (باء-١٣-١)؛

– **الفترة الثانية من الجلسة العامة:** تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن ضرورة جعل الجلسة العامة أكثر تفاعلاً. وينبغي أن يتناول تقرير المدير العام موضوعاً اجتماعياً. وينبغي لتقرير رئيس مجلس الإدارة أن يشمل الجانب المتعلق بتنفيذ البرنامج. ويكون لكل مندوب خمس دقائق لمخاطبة الجلسة العامة بشأن موضوع هذه التقارير (باء-١٣-٢)؛

– **مؤتمر قمة عالم العمل:** يُعقد مؤتمر قمة عالم العمل من يوم واحد بعد انتهاء أعمال اللجان التقنية. ويختار المدير العام موضوع هذا الحدث. وتتجلى في مؤتمر القمة الطبيعية الثلاثية للمنظمة، ولا تقتصر المشاركة فيه على رؤساء الدول والحكومات بل يضم قادة منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وينبغي ضمان تمثيل مناسب للأقاليم. ومن شأن هذه القمة أن تزيد من إطلاقة مؤتمر العمل الدولي ضمن المجتمع الدولي (باء-١٣-٣)؛

<sup>٣</sup> تجدر الإشارة إلى أن الدورة المتكررة من سبع سنوات آيلة إلى أن تنجز في عام ٢٠١٦، بالمناقشة المتكررة الثانية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

– الفترة الرابعة من الجلسة العامة: تشمل الفترة الرابعة من الجلسة العامة اعتماد جميع تقارير واستنتاجات اللجان فضلاً عن التصويت، عند مقتضى الحال (باء-١٣-٤).

## الجزء جيم - مسائل تستدعي المزيد من المشاورات والمناقشة

١٦. بالإضافة إلى المسائل المشار إليها أعلاه، التي تم التوصل إلى حد من توافق في الآراء بشأنها، جرى تحديد المسائل التالية باعتبار أنها تستلزم مزيداً من الدراسة. ويمكن إيجاز هذه العناصر عموماً كما يلي:

- **عملية وضع جدول الأعمال:** المزيد من التوضيح مطلوب بشأن عملية وضع جدول أعمال المؤتمر، لاسيما فيما يتعلق بالتشاور مع المجموعات قبل تقديم المقترحات إلى مجلس الإدارة (باء-٥).
- **لجان مؤتمر العمل الدولي:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن ولايات لجان المؤتمر، بما فيها الأحكام ذات الصلة من النظام الأساسي، ولاسيما القواعد التي تشير إلى موضع وطريقة معالجة القرارات المقترحة غير المرتبطة بالبنود الواردة في جدول الأعمال، على سبيل المثال بإحالتها إلى اللجنة التنظيمية (باء-٧).
- **عملية وضع المعايير:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن العملية المتعلقة بمناقشات وضع المعايير (باء-٩ وجيم-١٤).
- **نسق الجلسة العامة:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن خيارات جعل الجلسات العامة أكثر دينامية وتفاعلاً. وتشمل هذه الخيارات مداخلات المندوبين بشأن تقرير المدير العام وفي النقاشات المواضيعية والمواد المستديرة والمناقشات (باء-١٣-٢).
- **الأحداث الجانبية وتقاسم المعارف:** في حين تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن ضرورة التقليل إلى أقصى حد من الأحداث الجانبية خلال انعقاد المؤتمر، فإن من المطلوب المزيد من المناقشة بشأن طبيعة الأحداث (أحداث جانبية ثلاثية، جلسات إعلامية، الخ.) للموافقة عليها، إلى جانب فرص أخرى لتقاسم المعارف بين المكتب والمندوبين (باء-١٤ وباء-١٥).
- **المناقشات العامة والمتكررة:** تتطلب طبيعة التقارير والنواتج وخطط العمل وتنظيم المناقشات المزيد من المناقشة (جيم-٩ – جيم-١٣). وبغية إنفاذ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، من المطلوب إجراء المزيد من المناقشات لوضع طرائق محددة للمناقشات المتكررة من أجل دعم أهدافها، والتركيز على عرضها الاستراتيجي، وبالتالي إرساء تمييز واضح بين المناقشات المتكررة والمناقشات العامة.
- **فرق الصياغة التابعة للجان:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن عضوية وإجراءات عمل فرق الصياغة. وكان قد احتفظ بصيغة تشكيل من ٨-٨-٨ خلال الدورات الماضية للمؤتمر بالاتفاق مع المجموعات الثلاث للهيئات المكونة (جيم-١٥ – جيم-١٧).
- **التكنولوجيا:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن توفير الشاشات في كافة اللجان وشبكة ويب آمنة للمندوبين وغير ذلك من المسائل المتعلقة بالتكنولوجيا (جيم-١٩ – جيم-٢٠).
- **المشاركة في المؤتمر:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن حجم الوفود وتوازنها ودور الأفراد الآخرين في الوفود (جيم-٢١ – جيم-٢٢).
- **تقارير المؤتمر:** المزيد من المناقشة مطلوب بشأن توفير وتوزيع تقارير المؤتمر في نسخ ورقية (جيم-٢٤ – جيم-٢٥).

## الجزء دال - نهجان بديان للإصلاح

١٧. عند النظر في أي إصلاح يعتد به للمؤتمر، هناك مسألة رئيسية لا بد من معالجتها ألا وهي العلاقة بين جدول الأعمال وهيكلية دورات المؤتمر ومدتها. ويمتد المؤتمر في شكله الحالي على ١٧ يوماً، بما في ذلك نهايتنا أسبوع، لتغطية جدول أعمال شديد التعقيد يتكوّن من جلسة عامة متعددة العناصر (الجلسة الافتتاحية والجلسة الختامية ومناقشة تقرير المدير العام والجزء رفيع المستوى واعتماد التقارير والتصويت، الخ.) وسلسلة من اللجان الدائمة (لجنة تطبيق المعايير، اللجنة المالية، اللجنة التنظيمية، لجنة أوراق الاعتماد، اللجنة المعنية بالنظام الأساسي، الخ.) واللجان التقنية (وضع المعايير (مناقشة مزدوجة أو مفردة)، المناقشات المتكررة ومناقشة عامة).

١٨. ومن الممكن زيادة تجميع بعض مكونات الجلسة العامة (مثل الجلسة الافتتاحية) وإعادة النظر في أساليب عمل بعض اللجان (مثل لجان المناقشة العامة)، غير أنه ينبغي معالجة بعض الجوانب المهمة من المؤتمر بعناية، إذ أنها تثير مسائل سياسية وقانونية سواء بسواء:

■ **لجنة (لجان) وضع المعايير:** في إطار نسق المناقشة المفردة أو خلال العام الثاني لإجراء المناقشة المزدوجة، هناك حاجة إلى ما لا يقل عن ثمانية أيام عمل للنقاش وإعداد مسودات النصوص والنظر في التعديلات واعتماد المعيار؛

■ **الجلسة العامة:** تتناول هذه النقطة حالياً قرابة ٢٩٠ حيزاً زمنياً لكلمات من خمس دقائق، أي ما مجموعه ٢٩ ساعة تقريباً. وتعتبر الفرصة المتاحة أمام المندوبين لمخاطبة المؤتمر ذات أهمية بالغة، غير أنه قد يُنظر في مختلف الفرص المتاحة أمام مثل هذه المداخلات.

١٩. وفي إطار الهيكل الحالي، تتطلب جلسة عامة كاملة ثمانية أيام تقريباً، ويستغرق إجراء وضع المعايير بين ثمانية وتسعة أيام. وقد يكون من الممكن خفض الوقت المطلوب بالنسبة إلى بعض اللجان التقنية (لا سيما لجان المناقشة العامة)، غير أن لجنة تطبيق المعايير تستلزم أيضاً الوقت الكافي لاستكمال حجم عملها الحالي بشكل فعال. وفي الوقت الذي يمكن فيه تنظيم جلسات متوازنة، فإنه من الصعب النظر في إجراء أي تخفيض يعتد به في مدتها الإجمالية، في ظل الهيكل الحالي للمؤتمر.

٢٠. وبغية إيجاد توازن بين تحقيق مبادئ وأهداف عمليات الإصلاح والحاجة إلى جعل المؤتمر أكثر فعالية ودينامية وجدوى، تقدّم النهج التالية لينظر فيها الفريق العامل.

٢١. ويقوم هذان النهجان معاً على بدء دورة المؤتمر يوم الاثنين واختتامها يوم الجمعة من الأسبوع التالي. بيد أنه إذا ارتوي أن المزيد من الوقت مطلوب للجان، يمكن تكييف النهجين لاختتام الدورة يوم السبت من الأسبوع الثاني.

### ١ - دورة مؤتمر من سنتين

٢٢. من الممكن إعادة هيكلة نسق المؤتمر وجدول أعماله بحيث يمتد على دورة من سنتين بدلاً من دورة السنة الواحدة المعمول بها حالياً. ومن شأن المؤتمر، في السنة الأولى من الدورة، أن يركز أساساً على البرنامج والميزانية ووضع السياسة العامة. وفي السنة الثانية، من شأنه أن يركز أساساً على وضع المعايير. ويقتضي مثل هذا النهج إجراءات إصلاح أخرى، غير أنه يجري الحفاظ على جميع الوظائف الخمس للمؤتمر، بحيث يفضي ذلك إلى جلسات للمؤتمر تكون أكثر تركيزاً ودينامية ونفوداً.

٢٣. وسيكون برنامج دورة السنتين متنسقاً مع دورة البرنامج والميزانية، على النحو التالي:

■ تركز السنة الأولى (سنة تناقش فيها الميزانية) على وضع السياسة العامة والبرنامج والميزانية، مع استرعاء انتباه أساسي إلى مناقشات الجلسة العامة بشأن تقرير المدير العام والبرنامج والميزانية ولجان المناقشة المتكررة والمناقشة العامة ولجنة تطبيق المعايير. وسيخصص يوم واحد لمؤتمر قمة عالم العمل. كما ستجرى مناقشة أولى بشأن بند وضع المعايير، حسب الاقتضاء؛



- تركز السنة الثانية (سنة لا تناقش فيها الميزانية) على وضع المعايير (مناقشة مفردة أو ثانية) والإشراف على تطبيق المعايير (لجنة تطبيق المعايير) والمناقشة المتكررة. كما سيخصص يوم واحد لمؤتمر قمة عالم العمل ولن يكون هناك مناقشة لتقرير المدير العام وإنما سيحتفظ بحق المندوبين في مخاطبة المؤتمر في الجلسة العامة.

٢٤. والسماة الرئيسية لمقترح دورة السننتين هي التالية:

#### (أ) كلا السننتين

##### (١) المناقشات المتكررة:

- أعمال اللجنة من ثمانية أيام (الاثنين من الأسبوع الأول إلى الثلاثاء من الأسبوع الثاني) (انظر التفاصيل في الملحق)؛
- الاستنتاجات: تقتصر على عدد محدود من الصفحات، ويتجلى فيها الغرض الاستراتيجي للمناقشات المتكررة بموجب إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة؛
- فريق الصياغة:
- تشكيله: مضاعفات للعدد أربعة، مثل صيغة ٨-٨-٨؛
- تنظيم الاجتماعات وفق خطة عمل مكثفة بالتشاور مع هيئة مكتب اللجنة.
- اعتماد التقرير في الجلسة العامة:
- يقدم المقرر التقرير إلى الجلسة العامة (يقتصر التقديم على ثماني دقائق) يليه عروض هيئة المكتب (يقتصر كلٌّ منها على خمس دقائق)؛
- تعليقات فردية تقتصر على دقيقتين؛
- اعتماد التقرير بكامله (وليس الفصل تلو الآخر).

##### (٢) لجنة تطبيق المعايير:

- أعمال اللجنة من عشرة أيام؛
- إعادة تنظيم خطة عمل لجنة تطبيق المعايير بعد التشاور مع الفريق العامل الثلاثي التابع للجنة تطبيق المعايير:
- تحسين إدارة الوقت هو أحد الإنجازات الرئيسية للاستعراض المستهل في عام ٢٠٠٦. وينبغي أن يقوم المفهوم الجديد على هذه التحسينات؛
- من الممكن تحقيق المزيد من مكاسب الكفاءة خلال اليوم الأول. ويمكن خفض مدة الجلسة الافتتاحية والنظر في ترتيبات جديدة فيما يتعلق باجتماعات المجموعات؛
- قصر تقديم ومناقشة الدراسة الاستقصائية العامة، على ثلاث جلسات كحد أقصى؛

<sup>٤</sup> ستوقف جدوى مدة أقصر، في المقام الأول، على الاتفاق على طرائق اعتماد قائمة الحالات في بداية أعمال لجنة تطبيق المعايير. وهذه القضية الحاسمة هي جزء من حزمة متابعة لجنة تطبيق المعايير. ومن بين الطرائق التي يتعين الاتفاق عليها، هناك قضية الترتيبات لانعقاد اجتماعات المجموعات مسبقاً بحيث يتسنى للجنة تطبيق المعايير أن تبدأ عملها منذ اليوم الأول (تعقد اجتماعات المجموعات في الوقت الراهن بعد الجلسة الافتتاحية للجنة تطبيق المعايير).

- التقرير بشأن مناقشة الدراسة الاستقصائية العامة إلى لجنة المناقشة المتكررة، الذي يتعين استعراضه كموضوع في السنة الأولى، لن يبحث إلا خلال السنة الثانية؛
- يتعين كذلك تكييف طرائق جديدة مع نتيجة المفاوضات بشأن متابعة لجنة تطبيق المعايير.
- اعتماد التقرير في الجلسة العامة:
- يقدم المقرر التقرير إلى الجلسة العامة (يقصر التقديم على ثماني دقائق) يليه عروض هيئة المكتب (يقصر كلٌّ منها على خمس دقائق)؛
- تعليقات فردية تقتصر على دقيقتين.

## (ب) السنة الأولى: وضع السياسة العامة والبرمجة

### (١) الجلسة العامة:

- الجلسة الافتتاحية (الاثنين بعد الظهر، الأسبوع الأول):
- تجميع الجوانب الإجرائية بشكل أساسي؛
- عرض أساسي لتقرير المدير العام؛
- [ عند مقتضى الحال، مقدمة موجزة يقدمها رئيس مجلس الإدارة لتقريره.]
- خطابات افتتاحية لرئيسي مجموعتي العمال وأصحاب العمل.
- خمسة أيام (من الاثنين إلى الجمعة، الأسبوع الثاني) مقسمة على النحو التالي:
- يوم واحد مخصص لمؤتمر قمة عالم العمل - ضيوف مميزون، متحدثون كبار أو موائد مستديرة رئيسية - بمشاركة أشخاص غير المندوبين الموفدين إلى المؤتمر؛
- ثلاثة أيام للخطب في مناقشة عامة لتقرير المدير العام، يمكن أن تشمل العناصر التالية:
- "١" خطب فردية تقتصر على أربع (أو خمس) دقائق وتترافق بضبط صارم للوقت؛
- "٢" بيانات جماعية محتملة (المجموعات الإقليمية أو شبه الإقليمية، المجموعات ذات الأفكار المتقاربة، الخ.) تقتصر على خمس دقائق؛
- "٣" موائد مستديرة تفاعلية.
- يوم ونصف اليوم للجلسة العامة الرسمية: اعتماد تقارير اللجان، التصويت على البرنامج والميزانية والجلسة الختامية.

### (٢) المناقشات العامة في اللجان:

- أعمال اللجنة من ثمانية أيام (من يوم الاثنين من الأسبوع الأول ولغاية يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني) (انظر التفاصيل في الملحق)؛
- يعتمد مشروع الاستنتاجات، كالعادة، فقرة إثر فقرة خلال مناقشة التعديلات المقدمة إلى اللجنة بيد أنه من الممكن تفويض اعتماد اللجنة للتقرير (دون الاستنتاجات) إلى هيئة مكتب

اللجنة، على أن يعطى فرادى المندوبين فرصة إرسال التعديلات على مداخلاتهم بالوسائل الإلكترونية؛

■ الاستنتاجات: استناداً إلى تخفيض عدد النقاط المطروحة للمناقشة (أربع نقاط كحد أقصى) وإلى اقتصارها كحد أقصى على خمس صفحات تركز على الإرشاد السياسي والمبادرات الموجهة نحو العمل والمقدمة بشكل خاص إلى المكتب وإلى مجلس الإدارة (تجنباً لتكرار العمل التحليلي للتقرير)؛

■ فريق الصياغة:

– تشكيله: مضاعفات للعدد أربعة، مثل صيغة ٨-٨-٨؛

– تنظيم اجتماعين أو ثلاثة اجتماعات وفق خطة عمل مكثفة توافق عليها هيئة مكتب اللجنة؛

– عملية تعديل أكثر نجاعة.

■ اعتماد التقرير في الجلسة العامة:

– يقدم المقرر التقرير إلى الجلسة العامة (يقصر التقديم على ثماني دقائق) وتليه عروض هيئات مكاتب اللجان (يقصر كل عرض منها على خمس دقائق)؛

– تعليقات فردية تقتصر على دقيقتين؛

– اعتماد التقرير بكامله (وليس فصلاً تلو الآخر)، على أن تليه مباشرة الاستنتاجات والقرار المحتمل.

(٣) المناقشة الأولى لوضع المعايير في اللجان (كجزء من إجراء المناقشة المزدوجة) (انظر التفاصيل في الملحق):

■ يمكن انعقاد الاجتماعات التحضيرية الثلاثية، قبل المناقشة الأولى أو الثانية، لا باعتبارها هيئة للتفاوض بل كمساهمة في عمل اللجنة؛ ويمكن تغطية التكاليف من الادخارات الناجمة عن إصلاح مؤتمر العمل الدولي.

■ أعمال اللجنة من تسعة أيام (من يوم الاثنين ولغاية يوم السبت من الأسبوع الأول + ثلاثة أيام من الأسبوع الثاني).

■ يعتمد مشروع الاستنتاجات، كالعادة، فقرة إثر فقرة خلال مناقشة التعديلات المقدمة إلى اللجنة. غير أنه يمكن تفويض اعتماد اللجنة للتقرير (دون الاستنتاجات) إلى هيئة مكتب اللجنة، على أن يعطى فرادى المندوبين فرصة إرسال التعديلات على مداخلتهم بالوسائل الإلكترونية.

■ يمكن أن تجتمع لجنة الصياغة التابعة للجنة، يوم الأربعاء من الأسبوع الثاني. ورهناً بالتقدم المحرز، يمكن تنظيم اجتماع أول للجنة الصياغة التابعة للجنة، يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول. وإذا قررت اللجنة إنشاء لجنة صياغة دائمة تابعة للجنة (انظر أدناه)، يمكن عندها أن تستخدم اللجنة يوم الأربعاء لجلستين عامتين إضافيتين.

■ يمكن كذلك إعادة تنظيم خطة العمل على أساس دعوة لجنة الصياغة التابعة للجنة إلى الانعقاد بعد جلسة بعد الظهر منذ اليوم الثاني من مناقشة التعديلات (على غرار ما تم الاضطلاع به في عام ٢٠٠٥ بالنسبة إلى اللجنة المعنية بقطاع صيد الأسماك).<sup>٥</sup>

<sup>٥</sup> يمكن استخلاص الدروس أيضاً من الدورة ٩٤ (البحرية) لمؤتمر العمل الدولي.

■ اعتماد التقرير في الجلسة العامة:

- يقدم المقرر التقرير إلى الجلسة العامة (يقتصر التقديم على ثماني دقائق) يليه عروض هيئة المكتب (يقتصر كل عرض على خمس دقائق)؛
- تعليقات فردية تقتصر على دقيقتين.

خطة عمل مؤقتة للعام الأول (سنة تناقش فيها الميزانية)

F	T	W	T	M	S	S	F	T	W	T	M	
											■	الجلسة الافتتاحية
			■	■		■	■	■	■	■	■	لجنة المناقشة المتكررة
			■	■		■	■	■	■	■	■	لجنة (لجان) المناقشة العامة
	■	■		■		■	■	■	■	■	■	لجنة تطبيق المعايير
		■	■	■		■	■	■	■	■	■	لجنة المناقشة الأولى
		■										مؤتمر قمة عالم العمل
			■	■								جلسة عامة: نقاشات ثلاثية تفاعلية
		■	■	■								جلسة عامة: خطابات فردية
	■											جلسة عامة: التصويت على البرنامج والميزانية
■	■											جلسة عامة: اعتماد التقرير + الجلسة الختامية

(ج) السنة الثانية: وضع/ استعراض المعايير

(١) الجلسة العامة:

- الجلسة الافتتاحية (الاثنين، الأسبوع الأول).
- تجميع الجوانب الإجرائية بشكل أساسي.
- تركيز الكلمة الافتتاحية للمدير العام على العمل المتعلق بوضع المعايير.
- لا يقدم المدير العام تقريراً، وبالتالي لا تكون هناك مناقشة لتقريره خلال الجلسة العامة. ولكن يحتفظ بحق المندوبين في مخاطبة المؤتمر في الجلسة العامة وتنعقد الجلسة العامة في موازاة لجنة المناقشة المتكررة ولجنة وضع المعايير ولجنة تطبيق المعايير.
- يوم واحد مخصص لمؤتمر قمة عالم العمل - ضيوف مميزون، متحدثون كبار أو موائد مستديرة رئيسية (نهار الأربعاء، الأسبوع الثاني).
- نصف يوم مخصص لما يلي:  
- اعتماد تقارير اللجان.
- نصف يوم مخصص لما يلي:  
- التصويت على الصكوك الجديدة؛  
- الجلسة الختامية.

(٢) المناقشة المفردة أو المناقشة الثانية (في إجراء وضع المعايير بموجب المناقشة المزدوجة):

- يمكن تنظيم اجتماعات تحضيرية ثلاثية، قبل المناقشة الأولى أو الثانية، لا باعتبارها هيئة للتفاوض وإنما كمساهمة في عمل اللجنة؛ ويمكن تغطية التكاليف من الادخارات الناجمة عن إصلاح مؤتمر العمل الدولي.
- عمل اللجنة لثمانية أيام (من يوم الاثنين ولغاية يوم السبت، الأسبوع الأول + يوم الاثنين ويوم الثلاثاء، الأسبوع الثاني) بما في ذلك عملية التعديل (انظر التفاصيل في الملحق).
- يمكن أن تجتمع لجنة الصياغة التابعة للجنة يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني. ورهناً بالتقدم المحرز، يمكن كذلك تنظيم أول اجتماع للجنة الصياغة التابعة للجنة يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول. وإذا قررت اللجنة إنشاء لجنة صياغة دائمة تابعة للجنة (على غرار ما جرى عام ٢٠٠٥)، يمكن عندها أن تستخدم اللجنة يوم الأربعاء لجلستين عامتين إضافيتين.
- يمكن كذلك إعادة تنظيم خطة العمل على أساس دعوة لجنة الصياغة إلى الانعقاد بعد جلسة بعد الظهر منذ اليوم الثاني من مناقشة التعديلات (على غرار ما تم الاضطلاع به في عام ٢٠٠٥ بالنسبة إلى اللجنة المعنية بقطاع صيد الأسماك)<sup>١</sup>.
- يعتمد مشروع الصك كالعادة، مادة إثر مادة أو فقرة إثر فقرة خلال مناقشة التعديلات المقدمة إلى اللجنة. غير أنه يمكن تفويض اعتماد التقرير (دون الصك) إلى هيئة مكتب اللجنة، على أن يعطى فرادى المندوبين فرصة إرسال التعديلات على مداخلاتهم بالوسائل الإلكترونية.
- إجراء التعديلات<sup>٢</sup> باستخدام نموذج إدارة التعديلات الفرعية (نظام SAMM).
- اعتماد التقرير في الجلسة العامة:
- يقدم المقرر التقرير إلى الجلسة العامة (يقصر التقديم على ثماني دقائق) يليه عروض هيئة المكتب (يستغرق كل عرض خمس دقائق)؛
- تعليقات فردية تقتصر على دقيقتين.

خطة عمل مؤقتة للعام الثاني (سنة لا تناقش فيها الميزانية)

F	T	W	T	M	S	S	F	T	W	T	M	
											■	الجلسة الافتتاحية
			■	■		■	■	■	■	■	■	لجان المناقشة المفردة أو الثانية
			■	■		■	■	■	■	■	■	لجنة المناقشة المتكررة
	■	■		■		■	■	■	■	■	■	لجنة تطبيق المعايير
			■	■								جلسة عامة مخصصة لمداخلات المندوبين
		■										مؤتمر قمة عالم العمل
■	■											جلسة عامة: الاعتماد في الجلسة العامة
■												جلسة عامة: التصويت والجلسة الختامية
	■											لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر

<sup>٦</sup> يمكن استخلاص الدروس أيضاً من الدورة ٩٤ (البحرية) لمؤتمر العمل الدولي.

<sup>٧</sup> يمكن استخلاص الدروس أيضاً من عمليات التعديل التي استخدمت خلال الدورة ٩٤ (البحرية) لمؤتمر العمل الدولي، من أجل اعتماد اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦.

٢٥. وسوف يستلزم هذا النهج استعراضاً لإجراءات عمل المناقشات المتكررة من أجل الاستجابة على نحو أفضل لولاية إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، وبعض التكييفات في أساليب عمل لجنة تطبيق المعايير<sup>٨</sup> والمزيد من التحسينات على الجلسة العامة.

٢٦. ومن الممكن عقد دورة لمجلس الإدارة مباشرة بعد اختتام دورة المؤتمر أو يوم السبت.

## ٢- هيكلية أسبوعين أعيد تنظيمها

٢٧. قدم مقترح لخفض طول دورات المؤتمر إلى أسبوعين، إلى الفريق العامل في آذار/ مارس ٢٠١٣. وفي حين لقي المقترح بعض الاهتمام، بدا من الواضح أن المطلوب توفير المزيد من التفاصيل ومعالجة عدد من الشواغل. ويرد نهج محتمل لتقصير دورات المؤتمر استناداً إلى الهيكلية الحالية، على النحو التالي:

### لمحة عامة

- تخفض مدة دورات مؤتمر العمل الدولي من ثلاثة أسابيع إلى أسبوعين.
- تعمل اللجان بموجب جداول زمنية مختلفة تعكس مقدار الوقت المطلوب لاستكمال خطط عملها.
- الجوانب الرئيسية للتخفيضات هي التالية:
  - تنظم اجتماعات رسمية قبل انعقاد مؤتمر العمل الدولي،<sup>٩</sup> صباح يوم افتتاح دورة المؤتمر؛
  - نهاية أسبوع وسطي واحدة (بدلاً من اثنتين)؛
  - يومان للفترة الرابعة من الجلسة العامة.

### اجتماعات المجموعات

- صباح يوم الاثنين مباشرة قبل الجلسة الافتتاحية عند الساعة ٢ بعد الظهر.
- يمكن تنظيم المزيد من الاجتماعات قبل انعقاد المؤتمر خلال نهاية الأسبوع.
- من المتوقع أن تضطلع المجموعات بالمزيد من الأعمال التحضيرية لمؤتمر العمل الدولي بواسطة البريد الإلكتروني قبل وصول المندوبين إلى جنيف (مثلاً، عضوية اللجان، بيانات/ مواقف المجموعات، عضوية فرق الصياغة، الخ).

### المناقشات العامة/ المتكررة (انظر التفاصيل في الملحق):

- تخفض المدة الإجمالية للجان المناقشة العامة من ٩ إلى ٨ أيام مع الإبقاء على عدد الجلسات نفسه. كما تخفض المدة الإجمالية للمناقشة المتكررة إلى ثمانية أيام مع الإبقاء على عدد الجلسات نفسه. وفي الحالتين، قد يستلزم الأمر إعادة النظر في أساليب العمل لتجنب الجلسات المسائية.
- تجتمع اللجان مرتين يومياً مع إمكانية تمديد الجلسات أو عقد جلسات مسائية عند إنجاز كل مرحلة من المناقشة حسب مقتضى الحال.

<sup>٨</sup> رهنأً بحصيلة متابعة لجنة تطبيق المعايير وبمشاورات فريق العمل الثلاثي التابع للجنة تطبيق المعايير.

<sup>٩</sup> كجزء من متابعة لجنة تطبيق المعايير، هناك قضية الترتيبات لاجتماعات المجموعات المزمع عقدها قبل المؤتمر بحيث تتيح للجنة تطبيق المعايير أن تبدأ عملها في اليوم الأول (تتعقد اجتماعات المجموعات في الوقت الراهن بعد الجلسة الافتتاحية للجنة تطبيق المعايير).

■ يُعتمد مشروع الاستنتاجات، كالعادة، فقرة إثر فقرة خلال مناقشة التعديلات المقدمة إلى اللجنة. غير أنه يمكن تفويض اعتماد التقرير (دون الاستنتاجات) إلى هيئة مكتب اللجنة، على أن يعطى فرادى المندوبين فرصة إرسال التعديلات على مداخلتهم بالوسائل الإلكترونية.

#### لجان وضع المعايير (انظر التفاصيل في الملحق):

■ تظل المدة الكاملة لمناقشات وضع المعايير هي ذاتها للمناقشة الأولى (تسعة أيام) لكنها تخفض على نحو طفيف من تسعة إلى ثمانية أيام للمناقشة الثانية، ويظل عدد الجلسات هو ذاته.

– جلستان يومياً، على أن تمدا إذا اقتضى الأمر؛

– يمكن أن تجتمع لجنة الصياغة التابعة للجنة يوم الأربعاء لإجراء مناقشة، ويوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني لمناقشة ثانية. ورهناً بالتقدم المحرز، يمكن كذلك تنظيم اجتماع أول للجنة الصياغة التابعة للجنة يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول. وإذا قررت اللجنة إنشاء لجنة صياغة دائمة تابعة للجنة (انظر أدناه)، يمكن عندها أن تستخدم اللجنة يوم الثلاثاء/ يوم الأربعاء لجلستين عامتين إضافيتين؛

– قد تدعى لجنة الصياغة التابعة للجنة أيضاً إلى الانعقاد من الساعة السابعة ولغاية الساعة التاسعة مساءً ابتداءً من اليوم الثاني من مناقشة التعديلات (عملاً بالنموذج الذي اعتمد في عام ٢٠٠٥ بالنسبة للجنة المعنية بقطاع صيد الأسماك)<sup>١٠</sup>؛

– يُعتمد مشروع الاستنتاجات أو مشروع الصك، كالعادة، فقرة إثر فقرة خلال مناقشة التعديلات المقدمة إلى اللجنة. غير أنه يمكن تفويض اعتماد اللجنة للتقرير (دون الاستنتاجات ودون مشروع الصك) إلى هيئة مكتب اللجنة، على أن يعطى فرادى المندوبين فرصة إرسال التعديلات على مداخلتهم بالوسائل الإلكترونية؛

– من شأن أوجه الفعالية الموجودة في طرائق العمل والأعمال التحضيرية أن تخفض عدد الجلسات المسائية.

#### لجنة تطبيق المعايير

■ قد يكون هناك خفض في عدد الأيام من ١١ يوماً إلى عشرة أيام<sup>١١</sup>، دون تخفيض مقدار الوقت المتاح للمناقشة.

■ ستكون خطة العمل<sup>١٢</sup> مختلفة عن خطط عمل اللجان الأخرى.

#### الفترات الأولى إلى الرابعة من الجلسة العامة

■ تُعقد الفترة الأولى من الجلسة العامة (الجلسة الافتتاحية) بين ٢ و ٣،٣٠ من بعد ظهر اليوم الأول.

■ يتوقف انعقاد الفترة الثانية من الجلسة العامة (مناقشة تقرير المدير العام) على الخيار المتخذ بموجب البند باء-١٣-٢.

<sup>١٠</sup> يمكن استخلاص الدروس أيضاً من الدورة ٩٤ (البحرية) لمؤتمر العمل الدولي.

<sup>١١</sup> ستوقف إمكانية تطبيق مدة أقصر، في المقام الأول، على اتفاق ملزم بشأن طرائق اعتماد قائمة الحالات في بداية عمل لجنة تطبيق المعايير.

<sup>١٢</sup> سيتعين أن تكون الانعكاسات على خطة العمل محددة ومدروسة بعناية في فريق العمل الثلاثي التابع للجنة تطبيق المعايير.

– إجراء المناقشة من يوم الأربعاء ولغاية يوم الجمعة من الأسبوع الأول، وعقد جلسات إضافية يومي الاثنين والثلاثاء من الأسبوع الثاني لمداخلات المندوبين.

■ تُعقد الفترة الثالثة من الجلسة العامة (مؤتمر قمة عالم العمل) يوم الأربعاء من الأسبوع الثاني.

■ تُعقد الفترة الرابعة من الجلسة العامة (الإجراءات الرسمية) يوم الخميس ويوم الجمعة من الأسبوع الثاني.

#### الأسبوع الأول

الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت
اجتماعات الفرق التحضيرية	صباحاً اجتماعات المجموعات	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً - اللجان التقنية
	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	ولجان وضع المعايير
	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير
	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة
الساعة ٢ - الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً
- افتتاح مؤتمر العمل الدولي (الفترة الأولى من الجلسة العامة)	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير
	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة
الساعة ٤ بعد الظهر - الساعة ٦ مساءً	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)
- الجلسة الافتتاحية للجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير
	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة
الساعة ٦ مساءً - الساعة ٩ مساءً	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير



الأسبوع الثاني						
الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	الجمعة	السبت
يوم راحة	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الساعة ١١,٣٠ صباحاً - الساعة الواحدة ظهراً	الفترة الرابعة من الجلسة العامة	الفترة الرابعة من الجلسة العامة	مجلس الإدارة
تضع الأمانة جميع تقارير اللجان بصيغتها النهائية	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- مؤتمر قمة عالم العمل	- اعتماد تقارير اللجان	- اعتماد تقارير اللجان	(عند الاقتضاء)
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة الصياغة التابعة للجنة (عند الاقتضاء)	- لجنة الصياغة التابعة للجنة (عند الاقتضاء)	- لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر (عند الاقتضاء)	- التصويت	- اعتماد تقرير لجنة تطبيق المعايير
	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة			- التصويت	- حفل الاختتام
	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٦,٣٠ مساءً	الساعة ٣ بعد الظهر - الساعة ٦ مساءً	الساعة ٣ بعد الظهر - الساعة ٦ مساءً	الساعة ٣ بعد الظهر - الساعة ٦ مساءً	الساعة ٣ بعد الظهر - الساعة ٦ مساءً
	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير	- لجنة الصياغة التابعة للجنة (عند الاقتضاء)	- اعتماد تقارير اللجان	- اعتماد تقارير اللجان	مجلس الإدارة
	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة الصياغة التابعة للجنة (عند الاقتضاء)	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	- لجنة تطبيق المعايير	
	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- الفترة الثانية من الجلسة العامة	- مؤتمر قمة عالم العمل			
	الساعة ٧ مساءً - الساعة ١٠ مساءً (إن دعت الضرورة)					
	- اللجان التقنية ولجان وضع المعايير					
	- لجنة تطبيق المعايير					

الجدول ١ : مقترحات لإصلاح مؤتمر العمل الدولي

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
ألف-	عملية الإصلاح (عنوان منقح)				
ألف-١	المبادئ التوجيهية لعملية الإصلاح هي: (أ) شاملة ومكتملة ويتوجبه من الهيئات المكونة ومستقاة من توافق الآراء؛ (ب) توضع مرحلة الإصلاح الأخيرة في الصيغة النهائية عندما يتم الاتفاق على جميع الجوانب، في حين أنه يمكن بموجب اتفاق ثلاثي، تجربة بعض التدابير خلال الدورة الثانية بعد المائة (٢٠١٣) والدورة الثالثة بعد المائة (٢٠١٤) لمؤتمر العمل الدولي؛ (ج) يُستهدف وضع مرحلة الإصلاح الأخيرة في صيغتها النهائية بحلول شهر حزيران/ يونيه ٢٠١٥؛ (د) ينبغي تقديم التوصيات ضمن الإطار الدستوري؛ (هـ) ينبغي إدخال تعديلات على النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي حسب مقتضى الحال. ينبغي أن يجري استعراض الاجتماعات الإقليمية عندما تُستكمل عملية إصلاح مؤتمر العمل الدولي.	عملية إجرائية	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	ألف-٢	يرتبط التغيير الوحيد بالفقرة (ج). كان الاتفاق بشأن مقترحات الإصلاح بطيئاً حتى اليوم؛ غير أنه يُعتبر من المهم إدراج جدول زمني لتقديم حافز من أجل وضع عملية الإصلاح في صيغتها النهائية في الوقت المناسب. وعليه، يمكن أن تشير الفقرة (ج) إلى أنه سيتم وضع عملية الإصلاح الأخيرة في صيغتها النهائية بحلول الدورة ١٠٤ (٢٠١٥) لمؤتمر العمل الدولي، على أن تنفذ بحلول الدورة ١٠٥ (٢٠١٦) تنفيذاً كاملاً ويعاد النظر فيها عام ٢٠١٨.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
ألف-٢	أهداف عملية الإصلاح أهداف عملية الإصلاح هي: (أ) تعزيز مؤتمر العمل الدولي باعتباره الهيئة العليا لصنع السياسات في منظمة العمل الدولية؛ (ب) الإبقاء على الوظائف الخمس لمؤتمر العمل الدولي (الدستورية والسياسية والتقنية والمنتدى والجمعية)؛ (ج) تمكين مؤتمر العمل الدولي من الوفاء باحتياجات الهيئات المكونة والمجتمع الدولي؛ (د) ضمان أن يكون مؤتمر العمل الدولي فعالاً وشفافاً ومتسقاً وموضوعياً؛ (هـ) زيادة إطلاقة مؤتمر العمل الدولي وسلطته من خلال مناقشة المسائل الوجيهة والمعاصرة التي تهم عالم العمل.	عملية إجرائية	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	ألف-١	تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن أهداف الإصلاح من (أ) إلى (ج). دعمت مجموعة الحكومات هدفين إضافيين (د) و(هـ)، جرى تعديلهما بشكل طفيف لتتجلى فيهما الشواغل التي أثارها الهيئات المكونة حتى اليوم ولتوضيح أهداف عملية الإصلاح توضيحاً أفضل.
باء-١	هيكلية مؤتمر العمل الدولي	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - كلا	ألف-١، ألف-٢، باء-٢، ٣، باء-٥، باء-٩، ١٠، باء-١٢، باء-١٣، ١-٤، جيم-٢، ٣، جيم-٨، جيم-١١-١٤	تشكل مدة دورات مؤتمر العمل الدولي مسألة أساسية للهيئات المكونة. وقد قدمت هيئات مكونة عديدة مقترحاً بأن تمتد دورات مؤتمر العمل الدولي على أسبوعين، وقدم مشروع بهذا الصدد إلى مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣. كما قدم نهجان محتملان لخطة عمل من أسبوعين. وتشمل منافع دورات مؤتمر العمل الدولي من أسبوعين ما يلي: ■ تعزيز جدوى مؤتمر العمل الدولي ومشروعية منظمة العمل الدولية؛ ■ زيادة مشاركة المندوبين، لاسيما أولئك الذين لا يشاركون في فرق الصياغة؛ ■ المزيد من التمثيل فيما بين جميع المجموعات، بما في ذلك زيادة محتملة في عدد كبار المندوبين؛ ■ تزويد اللجان بالمزيد من الزخم والدفع لاستكمال أعمالها بسرعة؛ ■ خفض التكاليف بالنسبة إلى منظمة العمل الدولية والدول الأعضاء.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>هيكلية مؤتمر العمل الدولي</b>					
٢-باء [باء-٢ سابقاً]	<i>الهيكلية العامة</i> ينبغي أن تظل هيكلية مؤتمر العمل الدولي متنسقة فيما بين الدورات.	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) - النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-١، ٣-باء	أعيدت صياغة المقترح بحيث يبين أن استعراض لجان مؤتمر العمل الدولي يرد الآن في باء-٧.
<b>عملية وضع جدول الأعمال</b>					
٣-باء [باء-٧ سابقاً]	<i>وظيفة مجلس الإدارة في وضع جدول الأعمال</i> مجلس الإدارة مسؤول عن وضع جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي وله سلطة تحديد عدد وطبيعة بنود جدول الأعمال.		المزيد من المناقشة النظام الداخلي - نعم/ كلا	باء-٢، ٤-باء-١١	أعيدت صياغة المقترح للإشارة بوضوح إلى سلطة مجلس الإدارة، كما يرد ذلك في دستور منظمة العمل الدولية.
٤-باء [باء-٨ سابقاً]	<i>توقيت وضع جداول أعمال الدورات المقبلة لمؤتمر العمل الدولي</i> ينبغي لمجلس الإدارة أن يتخذ قرارات في وقتها بشأن وضع جداول أعمال الدورات المقبلة لمؤتمر العمل الدولي، مع مراعاة المبادئ التالية: ■ بغية السماح بتوفير الوقت الكافي لإعداد المعايير الجديدة، ينبغي إدراج بنود وضع المعايير في جدول الأعمال في أقرب فرصة ممكنة؛ ■ ينبغي لمؤتمر العمل الدولي أن ينظر في المسائل المواضيعية أو الناشئة. ومن الممكن اختيار أحد بنود جدول الأعمال بعد دورة مجلس الإدارة اللاحقة لمؤتمر العمل الدولي، بغية السماح بإدراج بند من هذه الطبيعة في جدول أعمال الدورة التالية لمؤتمر العمل الدولي.		المزيد من المناقشة النظام الداخلي - نعم/ كلا	باء-٢، ٣-باء-٥، باء-١٣-٢-١	يثبت هذا المقترح الممارسة القائمة، بما في ذلك الممارسة الماضية في الموافقة على بند واحد قبل ١٢ شهراً من النظر في مسألة مواضيعية أو ناشئة تستلزم اهتماماً عاجلاً. كما يعيد التأكيد على مبدأ أن مناقشات وضع المعايير تستلزم وقتاً كافياً من التحضير.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
باء-٥ [باء-١٣ سابقاً]	عملية وضع جدول الأعمال تجري عملية وضع جدول الأعمال على النحو التالي: (أ) يضع المكتب قائمة مختصرة منتقاة من المصادر في البند باء-٦، تقدم في شكل عام؛ (ب) يستشير المكتب بشكل غير رسمي المجموعات أو الفريق الاستشاري القائم في جنيف بشأن القائمة المختصرة قبل انعقاد الدورة المعنية لمجلس الإدارة؛ (ج) يناقش مجلس الإدارة القائمة المختصرة للمقترحات (المنقحة حسب مقتضى الحال استناداً إلى المشاورات)؛ (د) خلال الدورة القادمة لمجلس الإدارة، يقدم المكتب قائمة منقحة بالمقترحات. ويقوم مجلس الإدارة بما يلي: ■ يقرر عدد المقترحات الواجب إدراجها في جدول الأعمال؛ ■ يوافق <sup>٢</sup> على البنود الواجب إدراجها في جدول الأعمال، وحسب مقتضى الحال على الطرائق الموصى بها لمناقشتها.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - كلا	باء-٢-٤، باء-٦-١١، باء-١٣-٢-١-٣	ينبغي توضيح عملية وضع جدول الأعمال بشكل أفضل بغية تحسين الشفافية والصرامة. ويشمل النهج العام مشاورات شاملة غير رسمية قبل التشاور الرسمي خلال انعقاد مجلس الإدارة. وفي حين يجدر التشديد على التوصل إلى توافق في الآراء، إلا أنه ينبغي استحداث خيار بديل للتصويت. ومن الممكن إتاحة نظم التصويت ببناء الأسماء أو التصويت التفضيلي (على غرار الأسلوب المتبع في التصويت لانتخاب المدير العام في عام ٢٠١٢).
باء-٦ [باء-٩ سابقاً]	بنود مقترحة في جدول الأعمال ينبغي تطبيق المبدأ العام ومفاده بأن يلبي جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي احتياجات الهيئات المكونة ويتناول المسائل المواضيعية والوجيهة المتصلة بولاية منظمة العمل الدولية. وينبغي لهذا المقترح أن يرشد عملية وضع بنود جديدة لجدول أعمال مؤتمر العمل الدولي. المكتب مسؤول عن أن يقدم إلى مجلس الإدارة مقترحات من أجل بنود جدول أعمال المؤتمر القادم، مستقاة من المصادر التالية: (أ) الحكومات والمنظمات التمثيلية المعترف بها لأصحاب العمل وللعمال؛ (ب) نتائج المناقشات المتكررة/ العامة؛ (ج) نتائج الاجتماعات الثلاثية وغيرها من اجتماعات منظمة العمل الدولية (الاجتماعات الإقليمية، الاجتماعات القطاعية، اجتماعات الخبراء)؛ (د) الأنشطة الأخرى التي يقوم بها المكتب.	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-٥، جيم-١٠	ينبغي أن يشمل هذا المقترح المبدأ العام ومفاده أن جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي يلبي احتياجات الهيئات المكونة ويتناول المسائل المواضيعية والوجيهة المتصلة بولاية منظمة العمل الدولية. وينبغي لهذا المقترح أن يرشد عملية وضع بنود جديدة لجدول أعمال مؤتمر العمل الدولي. وضع المكتب نموذجاً للبنود المقترحة في جدول الأعمال - وهذه مبادرة مهمة لاطلاع مجلس الإدارة بشكل أفضل على المقترحات المتعلقة بمؤتمر العمل الدولي. غير أنه، في سياق البند باء-٥، يجب على أي مناقشة بشأن بنود جدول الأعمال أن تشمل مناقشة عدد البنود وطبيعة المناقشة ونسق المناقشات بالنسبة إلى مؤتمر العمل الدولي. ومن الممكن أن تتجلى هذه العناصر في النموذج بغية ضمان أن يكون مجلس الإدارة قادراً على مراعاة تلك العناصر عند اتخاذ قراره بشأن بنود جدول الأعمال.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>لجان مؤتمر العمل الدولي</b>					
باء-٧ [باء-٢ وباء-٥ سابقاً]	لجان مؤتمر العمل الدولي ينبغي أن ينص النظام الأساسي على اللجان التالية: (أ) لجنة تضطلع بإدارة مؤتمر العمل الدولي والنظر في المسائل المتخصصة حين تتطلب الظروف ذلك (حالياً اللجنة التنظيمية)؛ (ب) لجنة أوراق الاعتماد؛ (ج) اللجنة المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات؛ (د) اللجنة المالية؛ (هـ) لجنة النظام الأساسي (حسب مقتضى الحال)؛ (و) لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر (لجان وضع المعايير)؛ (ز) لجان تخصصية أخرى (مثلاً لمناقشة البنود التقنية) حين يوافق عليها مجلس الإدارة عند إدراج البنود في جدول الأعمال.	عملية إجرائية	يستلزم مناقشة النظام الأساسي المادة ٤-٨، المادة ١٧	باء-٢، بء-٥	يمكن أن تكون اللجان على النحو التالي: ■ لجنة القرارات، كما ينص عليها النظام الأساسي، لا ينبغي تفعيلها ولكن ينبغي أن ينص النظام الأساسي على قواعد واضحة بشأن مكان وكيفية معالجة القرارات المقترحة غير المتصلة بالبنود المدرجة في جدول الأعمال؛ ■ لجنة المناقشة المتكررة: انظر التعليقات في البند بء-١١؛ ■ اللجان التقنية: يوصي مجلس الإدارة طرائق مناقشة كل بند من بنود جدول الأعمال - الرجوع إلى التعليقات في البندين بء-٣ وباء-٥.
<b>لجان وضع المعايير</b>					
باء-٨ [باء-٦ سابقاً]	سياسة وضع المعايير وضع معايير العمل الدولية والإشراف عليها، هو وظيفة رئيسية من وظائف مؤتمر العمل الدولي.	عملية إجرائية	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	باء-٩	توافق في الآراء على هذا المبدأ.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
باء-٩	تحديد إجراءات وضع المعايير مجلس الإدارة مسؤول عن تحديد عدد وطبيعة المناقشات المطلوبة لوضع المعايير على أساس كل حالة على حدة. وينبغي لمجلس الإدارة النظر في المبادئ التالية: (أ) إجراء المناقشة المزدوجة خلال دورتين متعاقبتين لمؤتمر العمل الدولي، ينبغي أن يبقى القاعدة المتبعة؛ (ب) لا ينبغي اللجوء إلى إجراء المناقشة المفردة إلا استثنائياً وعندما يكون ذلك ممكناً عملياً فحسب؛ (ج) يمكن أن تسبق مناقشة عامة أو متكررة مناقشة وضع المعايير للنظر في المسائل المتعلقة بالسياسة العامة ونطاق التطبيق والتعاريف؛ (د) يمكن تنظيم اجتماع تحضيرى قبل المناقشة الأولى، بما في ذلك اجتماع ثلاثي للخبراء أو اجتماع تحضيرى يسبق مؤتمر العمل الدولي، للنظر في المسائل التقنية والأساسية.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-٣-٥	يجمع هذا المقترح بين البندين السابقين باء-٦ وباء-١١. ويعيد التأكيد على سلطة مجلس الإدارة في أن يوسع مجال الخيارات بشأن كيفية إدراج بنود وضع المعايير في جدول الأعمال. كما يشدد على ضرورة الإطلاع بالأعمال التحضيرية الكافية قبل إجراء المناقشات في مؤتمر العمل الدولي. وفي حين يتبنت هذا المقترح بصورة أساسية الممارسة الحالية (أي غلبة المناقشات المزدوجة)، يشدد على سلطة مجلس الإدارة في انتهاج نهج مرن في وضع المعايير، على أساس كل حالة على حدة، رهناً بالمعيار (أو المعايير) قيد الصياغة. ويشكل التنسيق بين آلية استعراض المعايير والجوانب المهمة من إصلاح مؤتمر العمل الدولي، مسألة مهمة يتعين معالجتها ومناقشتها في الوقت المناسب.

## لجان المناقشة العامة/ المتكررة

باء-١٠	البنود التقنية ينبغي لمجلس الإدارة أن يوفر التوصيات المتعلقة بطرائق مناقشة البنود التقنية عند إدراج البند في جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي. والطرائق الرئيسية لمناقشة البنود التقنية هي التالية: (أ) لجنة تقنية؛ (ب) في الجلسة العامة.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-٣-٥، باء-١٣-٢-١-٣	في حين توجد طرائق مختلفة لمناقشة البنود التقنية، إلا أن البنود أفضت دائماً إلى الممارسة القائمة على إنشاء لجان مستقلة. وفي سياق البند باء-١٣-٢-٣ (الفترة الثانية من الجلسة العامة)، ينظر مجلس الإدارة في عدد البنود التقنية ونوع اللجنة الضروري وكيفية مناقشة هذا البند.
--------	---	------------	--	--------------------------	--

المرجع	مقترح منفتح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
باء-١١ [باء-١٢ سابقاً]	<i>المناقشات المتكررة</i> تتبع المناقشات المتكررة دورة من سبع سنوات، مع مناقشة العمالة والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية مرتين، والحوار الاجتماعي مرة واحدة. إن استمرار هذه الدورة وإمكانية إنشاء لجنة رسمية للمناقشة المتكررة في النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي سيكون بقرار من مجلس الإدارة بعد عملية الاستعراض.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-٣-٥	يجمع هذا المقترح بين المقترحين السابقين بباء-١٢ وجيم-٥ (طرائق المناقشات المتكررة). ويعزز ما للمناقشات المتكررة من دور رئيسي على جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي في هذا الوقت. وبناء على اقتراح وضع حكم خاص لها في النظام الأساسي، ينبغي أن يعيد مجلس الإدارة النظر مرة أخرى في ذلك بعد استعراض يقوم به بعد انقضاء الدورة الأولى من سبع سنوات (وبمعزل عن عملية إصلاح مؤتمر العمل الدولي). وفي آذار/ مارس ٢٠١٣، كان هناك قلق بشأن العلاقة بين المناقشات المتكررة ووضع جدول الأعمال. غير أنه تم الاتفاق على أن يراعي مجلس الإدارة استنتاجات المناقشات المتكررة عند وضع جداول أعمال مؤتمر العمل الدولي المقبلة.
<b>الجلسة العامة لمؤتمر العمل الدولي</b>					
باء-١٢ [باء-١٤ سابقاً]	<i>هيكليّة الجلسة العامة</i> ينبغي تقسيم الجلسة العامة إلى أربعة أقسام كبيرة هي: أولاً- الجلسة الافتتاحية؛ ثانياً- مناقشة تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة أو بند آخر في جدول الأعمال؛ ثالثاً- مؤتمر قمة عالم العمل؛ رابعاً- الجلسة العامة الرسمية (اعتماد التقارير، التصويت).	تثبيت الممارسة القائمة	الجلسة العامة لمؤتمر العمل الدولي	باء-١٣-١-٥	بعض الشواغل بشأن الإشارة إلى الجلسة العامة المستمرة (الفترة الثانية من الجلسة العامة) في المقترح الأصلي. ولا يزال يتعين تحديد سير عمل الفترة الثانية من الجلسة العامة (انظر البند بباء-١٣-٢-٢)، وبالتالي خُذفت الإشارة إلى كلمة "المستمرة" من هذا المقترح.
باء-١٣-١ [باء-١٤-١ سابقاً]	<i>الفترة الأولى من الجلسة العامة: الجلسة الافتتاحية</i> ستكون الجلسة الافتتاحية جلسة قصيرة (تستغرق قرابة الساعة) لافتتاح دورة مؤتمر العمل الدولي رسمياً، كما ينص عليه النظام الأساسي للمؤتمر. ويقدم المدير العام لمكتب العمل الدولي تقريره. الإجراءات المتعلقة بتعيين أعضاء اللجنة التنظيمية وهيئة مكتب المجموعات تُعرض على الشاشة وفي وثيقة تتضمن الترشيحات المقترحة.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - المادة ٧٦		في حين جرت تجربة شكل جديد للجلسة في عام ٢٠١٣، رأيت بعض الهيئات المكونة أن الجلسة لا تزال تستغرق وقتاً طويلاً جداً (أكثر من ساعتين) وأن هناك الكثير من التكرار في صفوف العدد الكبير من المتحدثين. ويمكن النظر في إعطاء الكلمة إلى متحدث رئيسي واحد (من المفضل أن يكون المدير العام) إذ ستكون هناك فرص أخرى متاحة أمام هيئة مكتب مؤتمر العمل الدولي لمخاطبة المؤتمر سواء من خلال المشاركة في مؤتمر قمة عالم العمل أو خلال الفترة الثانية من الجلسة العامة.



المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
باء-١٣-٢ [باء-١٤-٢ سابقاً]	الفترة الثانية من الجلسة العامة حق المندوبين في مخاطبة مؤتمر العمل الدولي سيبقى محفوظاً. هناك ثلاثة خيارات معروضة، اثنان منها يرميان إلى جعل الجلسة العامة أكثر تفاعلاً. بغية ضمان أن يبقى تركيز المناقشات في الفترة الثانية من الجلسة العامة (بموجب كل الخيارات المطروحة) على التقرير الواجب مناقشته، قد يتاح يوم إضافي أمام المندوبين لأخذ الكلمة بشأن مسائل عمل دولية من اختيارهم.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) جرت تجربته في عام ٢٠١٣		ينبغي الإبقاء على مبدأ حق المندوبين بمخاطبة المؤتمر؛ غير أنه ينبغي النظر في طرائق أفضل ليمارس المندوبون هذا الحق، بما في ذلك تنظيم الجلسة العامة من أجل تحسين التفاعل والتركيز على تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة. تجدر الإشارة إلى أنّ المندوبين لا يتناولون على الدوام المواضيع المطروحة في هذين التقريرين خلال مداخلاتهم أمام الجلسة العامة. وبالتالي، فإنّ وجود وسيلة مختلفة للمناقشة، من شأنه أن يساعد على تركيز كلمات المندوبين على هذين التقريرين - كما هو مقترح في الخيارين ٢ و ٣. بيد أن من المهم أن تتاح للمندوبين فرصة مخاطبة مؤتمر العمل الدولي بشأن مسائل عمل دولية من اختيارهم. ولهذا السبب، يمكن تحديد يوم إضافي لهذا الغرض.
باء-١٣-١ ١-٢ [باء-١٤-٢ سابقاً]	الخيار ١: مناقشة تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة في الجلسة العامة ينبغي أن يتناول تقرير المدير العام موضوعاً اجتماعياً. وينبغي أن يشمل تقرير رئيس مجلس الإدارة تنفيذ البرنامج. يتمتع كل مندوب بخمس دقائق لمخاطبة مؤتمر العمل الدولي بشأن المواضيع المطروحة في هذين التقريرين. تعقد الفترة الثانية من الجلسة العامة بالتزامن مع اللجان التقنية.	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - المادة ١٢(٢)	باء-١، باء-٥، باء-١٣-٢-٢-٣	تظهر المعلومات المستقاة من عدد من السنوات أنّ الوضع الراهن لمناقشة تقرير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة في الجلسة العامة ليس وسيلة محبذة لمناقشة هذين التقريرين. في حين تخصصّ الجلسات العامة المستمرة لمناقشة تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة، غالباً ما لا يشير المندوبون إلى هذين التقريرين في كلماتهم. يمكن مناقشة الخيارين ٢ و ٣ أدناه بغية تجربة محتملة في عام ٢٠١٤. ونظراً لأهمية ضمان حق المندوبين في أخذ الكلمة بشأن مسائل عمل دولية من اختيارهم، لا بد من النظر في إمكانية تخصيص يوم واحد من الجلسة العامة تحديداً لهذا الغرض. اعتبارات أخرى: ■ توقيت جلسات الفترة الثانية من الجلسة العامة؛ ■ قاعة تتناسب وعدد المشاركين القليل.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
باء-١٣-٢-٢ [باء-١٤-٢ سابقاً]	الخيار ٢: نقاشات مواضيعية موجزة بشأن المسائل التي يشملها تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة تتألف الجلسة العامة من سلسلة من المناقشات المواضيعية التفاعلية التي تستند إلى مسائل محددة مطروحة في تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة. تعقد الفترة الثانية من الجلسة العامة بالتزامن مع اللجان التقنية. ينظم المكتب جلسات مواضيعية استناداً إلى الأولويات التي يعرب عنها المندوبون، بإدارة أحد خبراء منظمة العمل الدولية، يتمتع بخبرة ذات باع في الموضوع المطروح للمناقشة.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) جرت تجربته في عام ٢٠١٣ النظام الأساسي - المادة ١٢(٢) و(٣) والمادة ١٣(٢) والمادة ١٤(٢) و(٣) و(٦) والمادة ١٦	باء-١٣-٢-١، باء-١٣-٢-٣	من شأن هذا الخيار أن يضمن أن تتسم مناقشة تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة بالسمة التفاعلية. والهدف من هذه المقترحات هو تشجيع إقامة "نقاش حقيقي" والسماح للمندوبين بمخاطبة المؤتمر بصفتهم الشخصية. غير أن هذا الخيار قد يكون صعب التنظيم من الناحية اللوجستية ويستند إلى إرادة المندوبين في المشاركة فيه والاعتقاد عليه.
باء-١٣-٣-٢ [باء-١٤-٢ سابقاً]	الخيار ٣: تنظيم مناقشة من ثلاثة أيام تدور في الجلسة العامة لمعالجة بند واحد من بنود جدول الأعمال أو مناقشة تقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة ستركز المناقشة على موضوع اجتماعي من شأنه: (أ) أن يحل محل مناقشة عامة (تنظر فيها عادة لجنة مستقلة)، كما يحدده مجلس الإدارة وعلى أساس تقرير يعده المكتب؛ أو (ب) أن يوفر نسق مناقشة تقرير المدير العام، بحيث يمكن أن يتطرق على وجه الاحتمال إلى موضوع اجتماعي حدده المدير العام (تنظر فيه عادة لجنة مستقلة). تشمل الجوانب الأساسية للمناقشة ما يلي: (أ) مناقشة من ثلاثة أيام؛ (ب) يأخذ المندوبون الكلمة شخصياً (وليس عن طريق ناطقين باسمهم)؛ (ج) مهلة زمنية من خمس دقائق لكل مندوب (مطبقة بشكل صارم)؛ (د) معالجة التقرير الذي أعده المكتب (انظر الخيارات الواردة أعلاه)؛	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-٣-٥، باء-١٣-٢-١-٢	يمكن أن يستوفي هذا المقترح هدف تحسين تفاعل ودينامية مناقشات الجلسة العامة، وينبغي له أن يتيح أمام المندوبين فرصة مناسبة لممارسة حقهم في مخاطبة المؤتمر، عند اقترانه بيوم آخر مخصص للمندوبين حتى يلقوا كلماتهم بشأن مسائل عمل دولية من اختيارهم. وهناك عمليات تفكير أولية بشأن تنظيم المناقشة: ■ بغية تجنب تزامن هذه المناقشة مع اجتماعات جميع اللجان التقنية (وضمن مشاركة أكبر)، يمكن أن تحل هذه المناقشة محل إحدى اللجان التقنية؛ ■ يمكن أن يكون موضوع المناقشة من اختيار مجلس الإدارة (بدلاً من بند منفصل تناقشه اللجنة) أو من اختيار المدير العام باعتباره الموضوع الاجتماعي لتقريره؛ ■ قد يحل ذلك محل "مناقشة" جامدة لتقرير المدير العام وتقرير رئيس مجلس الإدارة، على نحو ما يجري الآن؛ ■ تمكين المندوبين من أصحاب العمل والعمال من مخاطبة مؤتمر العمل الدولي شخصياً، كما هو جارٍ حالياً في لجنة تطبيق المعايير، بالإضافة إلى الفرص المتاحة لتنسيق البيانات فيما بين المندوبين؛ ■ من الممكن ربط الموضوع بموضوع مؤتمر قمة عالم العمل؛ ■ نظراً لقصر الوقت المخصص للنقاش، يمكن أن يشمل التقرير مسودة حاصلة ختامية (استنتاجات، قرار) لتركز عليها المناقشة؛

المرجع	مقترح منفتح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
	(هـ) مسودة الوثيقة الختامية (أي القرار أو الاستنتاجات) المعدة قبل انعقاد مؤتمر العمل الدولي؛ (و) تتفح لجنة الصياغة مسودة الوثيقة الختامية، بعد المناقشة؛ (ز) المناقشة موجزة في تقرير معد بأسلوب للجنة؛ (ح) تقديم الوثيقة الختامية إلى الفترة الرابعة من الجلسة العامة.				<ul style="list-style-type: none"> <li>■ يمكن للجنة الصياغة أن تتفح الحصيلة الختامية على أساس المناقشة وتقدمها إلى الجلسة العامة على نسق تقرير مناقشة معد بأسلوب اللجنة؛</li> <li>■ يضمن طائفة أوسع من وجهات النظر في صفوف المندوبين؛</li> <li>■ إنها محفزة لخطة العمل المقترحة من أسبوعين.</li> </ul>
باء-١٣-٣	الفترة الثالثة من الجلسة العامة: مؤتمر قمة عالم العمل سوف يُعقد مؤتمر قمة عالم العمل من يوم واحد بعد انتهاء أعمال اللجان التقنية. ويختار المدير العام موضوع هذا الحدث بالتشاور مع هيئة مكتب مجلس الإدارة ومشاركة ثلاثية وتمثيل مناسب للأقاليم.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - المادة ١٢ (٣) والمادة ١٤ (٢) و(٦) والمادة ١٦	باء-٢، باء-٥، باء-١٢	تشكل القمة مبادرة مهمة إذ من شأنها أن تزود مؤتمر العمل الدولي بإطلالة مناسبة ضمن المجتمع الدولي. كان المقترح الأصلي ينص على تنظيم حدث رفيع المستوى خلال مؤتمر العمل الدولي ودعوة متحدثين رفيعي المستوى لهذا اليوم المحدد فقط (وعدم إدراجه بالتزامن مع جلسات اللجان). أما الوزراء الحاضرون في مؤتمر العمل الدولي للمشاركة في الجلسة العامة فينبغي تنظيم كلماتهم حوالي كلمات المتحدثين رفيعي المستوى في مؤتمر قمة عالم العمل أو في اليوم الذي يسبقه.
باء-١٣-٤	الفترة الرابعة من الجلسة العامة: الإجراءات الرسمية لن تشمل الفترة الرابعة من الجلسة العامة إلا اعتماد تقارير كافة اللجان، إلى جانب إجراءات التصويت حسب مقتضى الحال. ستتخذ المدد الزمنية المحددة لجميع المتحدثين تنفيذاً صارماً.	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) جرت تجربته في عام ٢٠١٣ النظام الأساسي - كلا	باء-١، باء-١٢	الفعالية والإدارة الجيدة للوقت أساسيان لاستكمال الأعمال الضرورية في أقل وقت ممكن. وينبغي تنفيذ المدد الزمنية المحددة، بما فيها تلك المحددة لرؤساء اللجان ونواب الرؤساء والمقررين، تنفيذاً صارماً.
باء-١٣-٥	التصويت في الجلسة العامة بغية استكمال نظام التصويت الإلكتروني الحالي، تم وضع نظام تقني بسيط مساعد.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) جرت تجربته في عام ٢٠١٣ النظام الأساسي - كلا	باء-١٣-٤	يقوم الحل المطروح، الذي سبق تطبيقه في مؤتمر العمل الدولي في ٢٠١٣، على عدد صغير من الحواشيب الشخصية المترابطة فيما بينها (والمستقلة عن الشبكة الرئيسية) التي تتقاسم قائمة تصويت مستوفاة موضوعة في مكان خارج قاعة المؤتمر الرئيسية، يقوم المندوبون بالتصويت عليها. وهناك اعتبار مهم ألا وهو التوصل إلى نصاب قانوني. وبرمجة عمليات تصويت متعددة خلال الجلسة الواحدة قد يكون مفيداً لضمان النصاب القانوني (أي يصوت المندوبون على عدة مسائل في وقت واحد ادخاراً للوقت ولتقليل احتمال عدم عودة المندوبين للتصويت مجدداً).

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>الأحداث الجانبية وأنشطة تقاسم المعارف</b>					
باء-١٤	<i>الأحداث الجانبية</i>	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي)	باء-٥، باء-١٥	ينبغي أن يركز هذا المقترح على أحداث جانبية "رسمية" قد تتداخل مع عمل لجان المؤتمر. وينبغي وضع معايير بشأن تحديد ما إذا كانت الأحداث "رسمية" وبالتالي تستلزم موافقة المدير العام بالتشاور مع هيئة مكتب مجلس الإدارة).
[باء-٣ سابقاً]	ينبغي أن يبقى عدد الأحداث الجانبية الرسمية عند أدنى حد وأن تتسبب بأقل تنازع ممكن مع جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي.	النظام الأساسي - كلا			
باء-١٥	<i>تقاسم المعارف بصورة غير رسمية والجلسات الإعلامية للمكتب</i>	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	ألف-٢، باء-١٤	أحد أهداف عملية الإصلاح هو ضمان أن يؤدي مؤتمر العمل الدولي على النحو الوافي وظيفته بوصفه جمعية. وتقاسم المعارف بصورة غير رسمية وسيلة مهمة للاضطلاع بهذا الدور. وهناك ثلاث طرائق لتحقيق ذلك (يرد وصفها على اليمين):
[باء-٤ سابقاً]	سيقوم المكتب بتيسير توفير المزيد من الفرص لتقاسم المعارف وإقامة الروابط بين المندوبين، من خلال الوسائل الثلاثة التالية:	النظام الأساسي - كلا			
	١. إجراء بتسهيل من المكتب: ينظم المكتب جلسات غير رسمية من ساعة واحدة خلال فترات الغداء في الأسبوع الثاني:				١. هذا مقترح جديد وهو يرمي إلى إتاحة جلسات غير رسمية وأكثر تفاعلية أمام المندوبين المهتمين من المجموعات الثلاث وفي مختلف الأقاليم. ومن شأن ذلك أن يتيح فرصة أكبر أمام تقاسم المعارف فيما بين المندوبين من مختلف المشارب والتجارب.
	■ يديرها خبير في منظمة العمل الدولية من المكتب، وتقوم على نهج السؤال والجواب؛				٢. نظراً إلى عدد الجلسات الإعلامية غير الرسمية وتنوعها، ينبغي الإعلان عنها في وقت مبكر ليتسنى للمندوبين ترتيب برامجهم وفقاً لذلك وبالتالي تجنب الازدواجية، للاستفادة إلى أقصى حد من هذه الجلسات.
	■ تستند إلى موضوع مختلف كل يوم؛				٣. ينبغي أن تستمر عروض منظمة العمل الدولية أمام اجتماعات المجموعات الصباحية عند الطلب، باعتبار أنها وسيلة قيمة للمشاركة المباشرة بين المكتب والهيئات المكونة.
	■ تُعقد في قاعة اجتماعات صغيرة لضمان تكلفة منخفضة وإظهار الطابع غير الرسمي لهذه الاجتماعات.				
	٢. <i>جلسات إعلامية غير رسمية:</i> يُشجّع تنظيم أحداث إضافية، بما فيها تلك التي لا يديرها المكتب، على أن يتم الموافقة عليها قدر المستطاع قبل انعقاد دورة المؤتمر وأن تمتد بقدر الإمكان طوال فترة انعقاد المؤتمر دون أن يكون هناك أي تداخل مع جدول أعماله. ويغية مساعدة المندوبين، ينبغي أن يقدم لهم جدول أولي بالجلسات غير الرسمية مع بداية مؤتمر العمل الدولي.				
	٣. <i>تمثيل المجموعات:</i> سوف يواصل المكتب تقديم عروضه أمام فرادى المجموعات عند الطلب.				

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
جيم-١	أساليب عمل لجان مؤتمر العمل الدولي				
	الإجراء				
جيم-١	مبادئ تنظيم لجان مؤتمر العمل الدولي ينبغي تطبيق مبادئ "الشفافية والقابلية للتنبؤ والموضوعية" في تنظيم لجان مؤتمر العمل الدولي وسير أعمالها.	عملية إجرائية	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	١١-جيم، ٢-جيم	هذا مبدأ مهم في سير أعمال لجان مؤتمر العمل الدولي، وهو يرتبط بخطط عمل اللجان والنظر في المسائل الناشئة، بالتشاور الكامل بين رئيس اللجنة والمندوبين.
جيم-٢	إدارة الوقت	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	جيم-١٣، جيم-١٨	أحرز تقدم يعتد به في بدء جلسات اللجان في الوقت المحدد خلال الدورة ١٠٢ (٢٠١٣) للمؤتمر.
[جيم-١٣ سابقاً]	ينبغي أن تبدأ جميع جلسات مؤتمر العمل الدولي في الوقت المحدد، للاستفادة إلى أقصى حد من الوقت المتاح. للمساعدة على تطبيق المدة الزمنية المحددة تطبيقاً صارماً في اللجان والجلسة العامة (حسب مقتضى الحال)، ينبغي توفير ساعات إلكترونية بعدد تراجمي في القاعة.	إجراء جديد			ينبغي النظر في مسألة توفير ساعات إلكترونية بعدد تراجمي في كل قاعة بغية تحسين تنظيم المدة الزمنية المحددة حيثما تكون هذه الأخيرة مفروضة، كما يحصل في قاعة مجلس الإدارة بالنسبة إلى لجنة تطبيق المعايير.
جيم-٣	الجلسات المسائية	تثبيت الممارسة القائمة	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	باء-١	في إطار مقترحات انعقاد دورات المؤتمر من أسبوعين، قد يكون من الضروري عقد جلسات مسائية بانتظام بالنسبة إلى لجنة تطبيق المعايير (كما يحصل في الممارسة) لاستكمال عملها ضمن الإطار الزمني المطلوب. كما قد تعقد اللجان التقنية جلسات مسائية في نهاية كل مرحلة من مراحل المناقشة للوفاء بالمهل الزمنية.
[جيم-١١ سابقاً]	ينبغي تجنب تخطيط انعقاد جلسات مسائية للجان غير المعنية بوضع المعايير.				
جيم-٤	التصويت في اللجان	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم	باء-١٣، جيم-٥، جيم-٢١-٢٢	مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الفقرتان ٧ و ١٠ على التوالي.
جيم-٥	تبسيط النظام الأساسي	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم		مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني.
	ينبغي تعديل النظام الأساسي لجعله أبسط وأسهل فهماً فيما يتعلق بإجراءات اللجان، بما في ذلك عملية التعديل والتصويت واعتماد التقارير.				

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
جيم-٦	<i>لغات اللجان</i> اللغات المعترف بها في مؤتمر العمل الدولي هي الإنكليزية والفرنسية والإسبانية. وينبغي أن يكون للغة الإسبانية مكانة أفضل في النظام الأساسي.	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - المادة ٥٨	جيم-٥	مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الفقرة ١٣.
جيم-٧	<i>المقترحات والقرارات والتعديلات</i> ينبغي تعديل النظام الأساسي ليعكس بشكل أفضل الطبيعة المختلفة للمسائل الثلاث وتتجلى فيه أفضل الممارسات والآراء القانونية السابقة.	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - المادة ٦٣	جيم-٥	مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الفقرة ١٥.
<b>اللجنة المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات</b>					
جيم-٨ [جيم-٣ سابقاً]	<i>أساليب عمل لجنة تطبيق المعايير</i> ينبغي أن تبقى عملية تحسين أساليب عمل اللجنة المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، عملية مستقلة عن عملية إصلاح مؤتمر العمل الدولي، إلى أن يأتي وقت يمكن فيه دمجهما معاً.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة (المقترح الأصلي) النظام الأساسي- كلا		يمكن أن يراعي الفريق العامل بشأن لجنة تطبيق المعايير، مقترحات انعقاد دورات أقصر لمؤتمر العمل الدولي وكيف يمكن الاضطلاع بعمل هذه اللجنة ضمن هذا الإطار الزمني. كما أشير إليه أعلاه (انظر الحاشية ٤)، ستتوقف جدوى تقصير المدة، في المقام الأول، على الاتفاق على طرائق اعتماد قائمة الحالات في بداية عمل لجنة تطبيق المعايير. وهذه المسألة الهامة تشكل جزءاً من حزمة متابعة لجنة تطبيق المعايير.
<b>المناقشات العامة/ المتكررة</b>					
جيم-٩	<i>التقارير المعدة للمناقشات العامة/ المتكررة</i> ينبغي صياغة تقارير مؤتمر العمل الدولي بحيث تسهل إجراء مناقشة بناءة. وتشمل الجوانب الأساسية للتقارير ما يلي: (أ) توفير خلفية وسياق ملائمين؛ (ب) وصف الوضع الراهن والاتجاهات والتحديات الرئيسية؛ (ج) وصف وتقييم مجالات العمل الرئيسية لمنظمة العمل الدولية، بما في ذلك وضع المعايير والمساعدة التقنية والبحوث والاتساق/ التنسيق؛	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم/ كلا	جيم-١٠-١٣، جيم-٢٣	ينبغي أن يكون دور التقارير تسهيل إجراء مناقشة بناءة من جانب الهيئات المكونة في مؤتمر العمل الدولي، تفضي إلى استنتاجات مقتضية ومحددة الأهداف تشمل جميع أساليب عمل منظمة العمل الدولية والهيئات المكونة. لهذا السبب، ينبغي أن تكون الفصول مركزة وأن ترتبط مسائل المناقشة بشكل مباشر بكل فصل من الفصول. وينبغي أن يتناول فصل بعينه كل مجال من المجالات المهمة المتعلقة ببنود جدول الأعمال (مثل الاتجاهات والتحديات، المساعدة التقنية، النشاط المتصل بالمعايير، التعاون متعدد الأطراف).

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
	(د) تحديد المجالات الرئيسية للمزيد من العمل؛ (هـ) وضع مسائل مطروحة للمناقشة ترتبط مباشرة بفصول بعينها؛ (و) إدراج ملحق عن أمثلة بشأن أفضل الممارسات؛ (ز) النظر (على أساس كل حالة على حدة) في إدراج نتائج أولية، منها مشاريع خطط العمل أو الاستنتاجات، لتوجيه المناقشات على نحو أفضل. خلال إجراء المناقشة المتكررة، ينبغي للمكتب والمندوبين أن يلتزموا بالاشتراطات الواردة في إعلان العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، ٢٠٠٨، الصادر عن منظمة العمل الدولية، لاسيما تقييم نشاط منظمة العمل الدولية وتحديد الأولويات المطلوبة خلال السنوات الأربع المقبلة <sup>٤</sup> .				
جيم-١٠ [جيم-٤ سابقاً]	نتائج المناقشات العامة/ المتكررة <sup>٥</sup> سيكون التركيز الأساسي للمناقشات العامة/ المتكررة على إعداد نتيجة مقتضبة ومركزة من شأنها أن: (أ) تركز على الولاية الأساسية لمنظمة العمل الدولية ومجالات الخبرة فيها؛ (ب) تحدد الأولويات السياسية التي تفضي إلى إجراءات ملموسة؛ (ج) تكون مبسطة وتبين بوضوح استنتاجات اللجنة والنشاط المستقبلي للمكتب والهيئات المكونة؛ (د) تحدد آلية (آليات) المتابعة من أجل التنفيذ.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة (المقترح الأصلي) - النظام الأساسي - نعم/ كلا	جيم-٩، جيم-١١-١٣	ينبغي أن يكون هدف النتيجة ما يلي: ■ تبيان رؤية مشتركة؛ ■ تحديد أدوار وأولويات عمل منظمة العمل الدولية والحكومات ومنظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل تحديداً واضحاً ينبغي أن تكون الاستنتاجات قصيرة ومحددة الأهداف قدر الإمكان.
جيم-١١ [جيم-٦ سابقاً]	خطط عمل لجان المناقشة العامة ينبغي أن تكون خطط عمل لجان المناقشة العامة/ المتكررة واقعية وتشدد تشديداً كبيراً على التوصل إلى الاستنتاجات بشكل أسرع.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة (المقترح الأصلي) - النظام الأساسي - كلا	باء-١، جيم-٢-١، جيم-١٢	يجب الاتفاق مسبقاً على خطط العمل والأطر الزمنية للجان التقنية والتفكير بها. لا بد من النظر بعناية في خطط عمل اللجان في سياق خطة العمل من أسبوعين. وينبغي لكافة تدابير الفعالية المدرجة في عملية الإصلاح والوسائل الرامية إلى تحسين المناقشات العامة/ المتكررة، أن تضمن استخدام المزيد من الوقت في اللجان لإجراء نقاش بناء بشأن نقاط

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
جيم-١٢	لمحة عامة عن سير العمل يشمل إجراء المناقشات العامة/ المتكررة الخطوات التالية: (أ) إجراء مناقشة على أساس التقرير الذي أعده المكتب؛ (ب) إجراء مناقشة تستند إلى ما هو مطروح من "نقاط للمناقشة"؛ (ج) إنشاء فريق صياغة لإعداد مسودة نتائج (أي "مشروع استنتاجات" تقوم على مسودة أولى يعدها المكتب)؛ (د) يناقش فريق الصياغة مشروع الاستنتاجات ويعدها؛ (هـ) الموافقة على الاستنتاجات الختامية استناداً إلى عملية إدخال التعديلات؛ (و) يعتمد تقريرها واستنتاجاتها إلى جانب قرار افتتاحي.	تثبيت الممارسة القائمة	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم/ كلا	باء-١، باء-١٣-٢-١-٣، جيم-٩-١١، جيم-١٣	المناقشة. لا تزال العملية الراهنة (كما يرد وصفها في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الصفحة ٢٥ في النسخة العربية) وسيلة ذات جدوى لمناقشة مسائل تهم عالم العمل في إطار ثلاثي. والعملية الوارد وصفها هنا هي الحالية. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن: ■ البند بء-١٣-٢-٣ يصف خياراً بديلاً لإجراء مناقشة عامة خارج إطار اللجنة؛ ■ البند جيم-١٣ يصف بديلاً عن كيفية تنظيم المناقشة العامة؛ ■ ينبغي للتقارير الأفضل تنظيمياً وجودة أن تحسّن إجمالاً من النوعية والأهمية والسمة البناءة للمناقشة العامة والنتيجة المتأتية عنها (جيم-٩ وجيم-١٠).
جيم-١٣	تنظيم المناقشة بغية تحسين دينامية المناقشات العامة/ المتكررة، يمكن أن تتبع الإجراءات النسق التالي للمداخلات فيما يتعلق بكل مسألة مطروحة للمناقشة: (أ) مناقشة مفتوحة لنائبي الرئيس عن مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال مع مداخلات (أقصاها) خمس دقائق؛ (ب) تقوم الحكومات بمداخلات من خمس دقائق؛ (ج) أمام نائبي الرئيس عن مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال خيار أن يدلي كل منهما بمداخلة لمدة ثلاث دقائق إضافية خلال مداخلات الحكومات؛ (د) يختم كل من نائبي الرئيس عن مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال بمداخلة من خمس دقائق لإيجاز موقفيهما؛ (هـ) خلال الوقت المتبقي، تقوم الحكومات بمداخلات من ثلاث دقائق إضافية رداً على تعليقات نائبي الرئيس	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم/ كلا	جيم-١-٢، جيم-٩-١٢، جيم-١٨، جيم-٢٣	في حين تنظر الهيئات المكونة في أساليب ترمي إلى تحسين التفاعل والدينامية في الجلسة العامة، قد يكون من المجدي كذلك النظر في خيارات بديلة لتحسين دينامية المناقشات العامة/ المتكررة، والحفاظ في الوقت ذاته على النسق والممارسة الحاليين للبيانات الرسمية التي تدلي بها الهيئات المكونة.



المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
	عن مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال، وتسنفبض في المسائل التي أثارها.				
	<b>لجان وضع المعايير</b>				
جيم-١٤	لمحة عامة عن سير العمل يشمل إجراء مناقشات وضع المعايير الخطوات التالية: (أ) تستند المناقشة إلى تقرير يعده المكتب وإلى مشاريع صكوك يقترحها المكتب عقب عملية تشاور مع الدول الأعضاء؛ (ب) تودع التعديلات المقترحة على النص؛ (ج) يُنظر في جميع التعديلات المقدمة وتتخذ القرارات بشأنها (اعتمدت، اعتمدت بصيغتها المعدلة، رُفضت)؛ (د) يحدد الصك المقترح؛ (هـ) تستعرض لجنة الصياغة التابعة للجنة النص لضمان الاتساق اللغوي والوضوح القانوني؛ (و) تعتمد اللجنة تقريرها والصك أو الصكوك المقترحة، وأي مشروع قرار أو مشاريع قرارات ذات صلة.	تثبيت الممارسة القائمة	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم	باء-٩، جيم-٢٠	من المحتمل أن يكون الإجراء الحالي (الوارد وصفه في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الصفحة ٢٥ في النسخة العربية) من أكثر الآليات نجاعة لصياغة صكوك منظمة العمل الدولية من جانب لجنة ثلاثية. غير أنه يمكن إيجاد المكاسب من حيث الفعالية في عملية تقديم التعديلات والرئاسة الجيدة وحسن إدارة الوقت. والأعمال التحضيرية، بما فيها المناقشات العامة أو الاجتماعات التحضيرية المعقودة قبل مناقشة وضع المعايير، من شأنها أيضاً أن تسهم في تحسين سير أعمال لجان وضع المعايير، من خلال معالجة المسائل الشائكة مسبقاً. ومن شأن ذلك أن يسمح للجنة بمناقشة نص الصك (أو الصكوك) والموافقة عليه، على ضوء الاتفاق مسبقاً على هذه المسائل، الأمر الذي من شأنه أن يسرّع عملية الصياغة.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>فرق الصياغة التابعة للجان (المناقشات العامة/ المتكررة)</b>					
جيم-١٥	عضوية فريق الصياغة	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	جيم-١٦-١٧	وافقت جميع اللجان الثلاث خلال الدورة ١٠٢ (٢٠١٣) للمؤتمر على صيغة تشكيل فرق الصياغة على قاعدة ٨-٨-٨. والعنصر المهم هو أن عدد ممثلي المجموعات هو مضاعف للعدد أربعة للسماح بتمثيل إقليمي متساو. وإذا أدرجت أحكام محددة بشأن فرق الصياغة في النظام الأساسي (انظر جيم-١٦) يمكنها أن تنص على تشكيل على قاعدة ٨-٨-٨ مع إيلاء بعض المرونة إلى الرئيس (بالتشاور مع اللجنة) كي يقرر غير ذلك.
[جيم-٧ سابقاً]	ينبغي أن تكون العضوية الدائمة في فرق الصياغة مؤلفة من ثمانية ممثلين عن الحكومات وثمانية ممثلين عن العمال وثمانية ممثلين عن أصحاب العمل (٨-٨-٨).		نعم/ كلا		
جيم-١٦	قواعد إنشاء فرق الصياغة	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد	جيم-١٥، جيم-١٧	مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الفقرة ١٤.
	يمكن تعديل النظام الأساسي لتوفير إرشاد بسيط بشأن كيفية إنشاء فريق للصياغة أو لجنة فرعية تابعة للجان مؤتمر العمل الدولي (بما في ذلك التشكيل واختيار الأعضاء والرئاسة، الخ).		النظام الأساسي - المادة ٥٩		
جيم-١٧	فريق الصياغة	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	جيم-٩، جيم-١٣	كان منطلق هذا المقترح تقليل الوقت الذي يتطلبه فريق الصياغة عند اختتام المناقشة العامة.
[جيم-٨ سابقاً]	يمكن أن يستهل فريق الصياغة أعماله مع بداية مناقشات اللجنة بغية التقليل من الوقت المطلوب في نهاية المناقشات.		النظام الأساسي - كلا		في حال كان هناك عدد من المقترحات الواجب تنفيذها (انظر جيم-٩-جيم-١٣، مثلاً بالنسبة إلى استنتاجات أقصر تستند إلى مناقشة أكثر تركيزاً) ينبغي أن يستلزم فريق الصياغة يوماً واحداً فقط لاستكمال أعماله. وفي هذا الإطار، لا يحتاج فريق الصياغة إلى الاجتماع أثناء المناقشة، وإنما بعد انتهائها ولمجرد يوم واحد.
<b>رؤساء اللجان</b>					
جيم-١٨	رؤساء اللجان	إجراء جديد	دعم ثلاثي		سُئِلَ من مجموعة الحكومات مراعاة هذه المسألة عند تعيينها رؤساء اللجان.
[جيم-٩ سابقاً]	ينبغي انتقاء الرؤساء في وقت مبكر، على أن يكونوا على درجة عالية من الدراية بمنظمة العمل الدولية وبلجان المؤتمر وبالموضوع الذي ستناوله اللجنة. وينبغي تزويدهم بالمعلومات المناسبة، وعلى المكتب أن يقدم لهم الدعم الفعال.		(المقترح الأصلي) جرت تجربته في عام ٢٠١٣		
			النظام الأساسي - كلا		

المرجع	مقترح منفتح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>التكنولوجيا</b>					
جيم-١٩	<i>استخدام الشاشات في كافة اللجان</i>	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	باء-١	إن الموارد البشرية (فريق كامل من المترجمين ومن مشغلي النظام SAMM) والانعكاسات التقنية للنظام SAMM قد تعتبر غير متناسبة مقارنة مع المكاسب المحتملة من حيث الفعالية. غير أن التوجه صوب تقصير مدة مؤتمر العمل الدولي قد يعني تكريس وقت أقل لمناقشة التعديلات، وقد يعني ذلك أن مكاسب النظام SAMM من حيث الفعالية، مطلوبة بالرغم من تكلفتها.
[جيم-١٠ سابقاً]	يمكن توفير شاشات في كافة قاعات اجتماعات اللجان عند مناقشة التعديلات.		النظام الأساسي - كلا		فيما يتعلق بطول النص، تستخدم لجان الصياغة نظام SAMM وتناقش الجملة قيد البحث باللغات الثلاث على شاشة واحدة. ويمكن أن يسري ذلك على اللجان، أو يمكن بدلاً من ذلك الحصول على ثلاث شاشات - تظهر لغة على كل شاشة. ومن المهم أن يشارك جميع المندوبين المتمكنين من اللغة الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية على قدم المساواة في عملية التعديل، وألا تكون إحدى اللغات مفضلة على حساب أخرى.
جيم-٢٠	<i>تأمين موقع الويب لصالح المندوبين خلال مؤتمر العمل الدولي</i>	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	باء-١، جيم-٢٤	قد تكون إحدى وظائف موقع الويب نظام إشارات البريد الإلكتروني فيما يتعلق بالوثائق والتقارير الجديدة، حتى لا يفوت على المندوبين إصدارات التقارير.
	يمكن أن يستحدث المكتب موقعاً آمناً على شبكة الويب، يكون مخصصاً للمشاركين في مؤتمر العمل الدولي، ويسمح بتوزيع التقارير ومشاريع التقارير ونماذج التعديلات ومحاضر الأعمال المؤقتة والنشرة اليومية وغير ذلك من الوثائق أو الإجراءات التي تكون متاحة عادة بنسخة ورقية. وسيُسمح للمشاركين في مؤتمر العمل الدولي بتزويد الأشخاص الداعمين لهم بتفاصيل الدخول الخاصة بهم إلى موقع الويب المأمون.		النظام الأساسي - كلا		ينبغي إدراج الدروس المستخلصة من الاجتماع الإقليمي الأوروبي في أوصلو (٢٠١٣)، في عملية إصلاح مؤتمر العمل الدولي، حيثما أمكن ذلك.
<b>الوفود المشاركة في مؤتمر العمل الدولي</b>					
جيم-٢١	<i>المندوبين والمشاركين في مؤتمر العمل الدولي</i>	إجراء جديد	المزيد من المناقشة	باء-١، باء-٣	أعربت الدول الأعضاء عن طائفة من وجهات النظر بشأن ضرورة أن يكون حجم الوفود كافياً ليغطي كافة أنشطة المؤتمر.
[جيم-١٢ سابقاً]	ينبغي أن تتمتع الوفود الوطنية بتوازن ملائم بين مندوبي الحكومات والعمال وأصحاب العمل ومستشاريهم بغية ضمان المشاركة الفعالة في المؤتمر.		النظام الأساسي - نعم/ كلا		

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
جيم-٢٢	حق المشاركة في عمل اللجان الأشخاص المعتمدون من جانب دولة عضو على أنهم "أشخاص آخرون يشاركون في المؤتمر"، لا يمكنهم أن يحلوا محل مندوبي هذه الدولة العضو ومستشاريها. ويمكن توضيح مركزهم بناء على ذلك.	إجراء جديد	لم تجر مناقشته بعد النظام الأساسي - نعم/ كلا		مقترح وارد في الوثيقة GB.317/WP/GBC/1، الملحق الثاني، الفقرتان ١١-١٢.
<b>خدمات الإرشاد المخصصة للمندوبين</b>					
جيم-٢٣ [جيم-١٤ سابقاً]	نماذج التدريب على شبكة الويب لصالح المندوبين ينبغي زيادة تطوير وترويج نماذج التدريب القائمة على شبكة الويب لصالح المندوبين. وينبغي أن يشمل ذلك نموذجاً تدريبياً بشأن أفضل الممارسات في مجال المداخلات. كما يمكن توفير خدمات إرشادية قائمة في جنيف قبل دورات مؤتمر العمل الدولي.	إجراء جديد	دعم ثلاثي (المقترح الأصلي) النظام الأساسي - كلا	جيم-١٢-١٣	سوف ينظر المؤتمر في مد نطاق نماذج التدريب الخاصة به على شبكة الويب ويشجع ترويجها قبل انعقاد مؤتمر العمل الدولي. كما يمكن النظر في عقد دورات إرشادية (قائمة في جنيف) لصالح المندوبين الجدد في بداية دورات المؤتمر كي يكونوا قادرين على التوجه على نحو أفضل في قصر المؤتمرات في الأمم المتحدة والقاعات التي تجتمع فيها اللجان.
<b>المطبوعات</b>					
جيم-٢٤ [جيم-١٥ سابقاً]	تقارير مؤتمر العمل الدولي ينبغي أن ينظر مؤتمر العمل الدولي في خفض شامل في عدد المنشورات المطبوعة/ الورقية. وسوف يرسل إلى فرادى الدول الأعضاء قبل دورات المؤتمر العدد اللازم فقط من التقارير بنسخة ورقية، استناداً إلى احتياجات كل منها. سيقوم المكتب باستقصاء في صفوف الدول الأعضاء في أواخر عام ٢٠١٣ بشأن احتياجاتها من التقارير بنسخ ورقية لعام ٢٠١٤. كما ستجرى استقصاءات منتظمة حتى تبقى البيانات محدثة.	إجراء جديد	المزيد من المناقشة النظام الأساسي - كلا		قد يجري المكتب استقصاءً في صفوف الدول الأعضاء في أواخر عام ٢٠١٣ بشأن عدد التقارير التي تتطلبها بنسخ ورقية. ومن شأن ذلك أن يحدّث البيانات السابقة بحوزة المكتب. ومن الممكن إرسال استقصاءات منتظمة على أساس سنوي لضمان تحديث البيانات. ومن شأن الاستقصاءات على الإنترنت أن تشكل وسيلة سريعة وسهلة لجمع تلك البيانات. تكون جميع التقارير متاحة على شبكة الإنترنت قبل أن تتسلم الدول الأعضاء النسخة الورقية منها، ويبدو أن العديد من الوفود تبدأ عملها انطلاقاً من النسخة الإلكترونية بدلاً من انتظار النسخة الورقية من التقرير.

المرجع	مقترح منقح (مستقى من المقترح المقدم إلى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣)	عملية إجرائية/ تثبيت الممارسة القائمة/ إجراء جديد	الوضع حتى دورة مجلس الإدارة في آذار/ مارس ٢٠١٣	المقترحات ذات الصلة	تعليقات
<b>محضر الأعمال المؤقت</b>					
جيم-٢٥	تأجيل إصدار محضر الأعمال المؤقت	إجراء جديد	تمت الموافقة على تجربته في ٢٠١٣	باء-١٣-٢-١	تمت تجربته بنجاح في عام ٢٠١٣ من دون أي شكاوى من جانب المندوبين.
[جيم-١٦ سابقاً]	تؤجل ترجمة وإصدار محضر الأعمال المؤقت المتعلق بالكلمات التي أدلى بها المندوبون في الفترة الثانية من الجلسة العامة، لما بعد دورات مؤتمر العمل الدولي. ويكون أمام المندوبين فترة أسبوع لإرسال التعديلات على كلماتهم. ويصدر محضر الأعمال النهائي في أيلول/ سبتمبر. خلال دورة المؤتمر، يوضع كل خطاب تم الإدلاء به في الجلسة العامة لمناقشة تقرير المدير العام، على شبكة الويب، حالما يتم تقديمه بأي شكل من الأشكال التالية:		المادة ٢٣(١) و(٣) النظام الأساسي -		
	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تسجيل صوتي باللغة الأصلية؛</li> <li>■ تسجيل صوتي للترجمة الفورية باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية؛</li> <li>■ نسخة إلكترونية للكلمة كما قدمت إلى الأمانة، تحمل إشارة "النص الملقى هو النص ذو الحجية".</li> </ul>				
	في حال رغب المندوب بممارسة حقه في الرد، توفر أمانة المؤتمر ترجمة مكتوبة بالإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية، عند طلب ذلك.				
	يستمر نشر جميع المداخلات الأخرى (التي يلقيها ضيوف رفيعو المستوى أو في إطار أعمال المؤتمر) باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية، كالعادة.				

<sup>١</sup> أشار المدير العام إلى ذلك تحديداً في تقريره المقدم إلى الدورة الثانية بعد المائة (٢٠١٣) (الفقرة ٨٦). <sup>٢</sup> ينبغي السماح ببعض المرونة إذ أنه في بعض الحالات، يحتاج مجلس الإدارة إلى المزيد من الوقت للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن طرائق مناقشة البنود المتفق عليها. <sup>٣</sup> انظر الحاشية ١١ بشأن الحاجة إلى المرونة بالنسبة إلى تسلسل قرارات مجلس الإدارة. <sup>٤</sup> باستثناء الحوار الاجتماعي الذي سيناقش فقط مرة واحدة خلال دورة السبع سنوات. <sup>٥</sup> كما أشير إليه أعلاه (انظر الصفحة ١١)، سيطلب إجراء المزيد من المناقشات لإرساء طرائق محددة للمناقشات المتكررة بغية دعم أهدافها، مع التركيز على هدفها الاستراتيجي، وبالتالي التوصل إلى تمييز واضح بين المناقشة المتكررة والمناقشات العامة.

## ملحق

الخطوط العريضة لخطط عمل محتملة للجان التقنية  
في إطار دورة للمؤتمر من أسبوعين

## لجان وضع المعايير

## المناقشة الأولى

- الجلسة الافتتاحية: يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الأول.
- استلام أربعة - خمسة تعديلات (الساعة ٢,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر)، بدءاً من يوم الثلاثاء من الأسبوع الأول.
- تنظيم ١٤-١٥ اجتماعاً للجلسة العامة (بما فيها جلسة أو جلستان مسائيتان خلال الأسبوع الأول).
- نهاية المناقشة في اللجنة: يوم الثلاثاء بعد الظهر من الأسبوع الثاني.
- تجتمع لجنة الصياغة التابعة للجنة يوم الأربعاء من الأسبوع الثاني. ورهناً بالتقدم المحرز، يمكن كذلك تنظيم اجتماع أول للجنة الصياغة التابعة للجنة يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول. وفي حال قررت اللجنة أن يكون لديها لجنة صياغة دائمة تابعة لها (على غرار ما كان معمولاً به في عام ٢٠٠٥)، عندئذٍ يمكن أن تخصص اللجنة يوم الأربعاء لعقد جلستين عامتين إضافيتين.
- يُنشر مشروع تقرير اللجنة على شبكة الويب يوم الخميس من الأسبوع الثاني.
- تعتمد الجلسة العامة للمؤتمر مشروع التقرير والاستنتاجات في آخر يوم جمعة من المؤتمر.
- تجدر الإشارة إلى أنه سيُحتفظ بإمكانية تقديم توصيات على التقرير وإلى أنه يمكن للرئيس أن يشير إلى هذه التوصيات المحتملة عن طريق تحديد الفقرات المعنية وقت تقديم التقرير إلى الجلسة العامة لاعتماده نهائياً (على غرار ما كان معمولاً به في السابق في مجلس الإدارة قبل الإصلاح).

## المناقشة الثانية

- الجلسة الافتتاحية: يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الأول.
- استلام أربعة - خمسة تعديلات (الساعة ٢,٣٠ بعد الظهر - الساعة ٣,٣٠ بعد الظهر)، بدءاً من يوم الثلاثاء من الأسبوع الأول.
- تنظيم ١٤-١٥ اجتماعاً للجلسة العامة (بما فيها جلسة أو جلستان مسائيتان خلال الأسبوع الأول).
- نهاية المناقشة في اللجنة: يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الثاني.
- تجتمع لجنة الصياغة التابعة للجنة يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني. ورهناً بالتقدم المحرز، يمكن كذلك تنظيم اجتماع أول للجنة الصياغة التابعة للجنة يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول. وفي حال قررت اللجنة أن يكون لديها لجنة صياغة دائمة تابعة لها (على غرار ما كان معمولاً به في عام ٢٠٠٥)، عندئذٍ يمكن أن تخصص اللجنة يوم الثلاثاء لعقد جلستين عامتين إضافيتين.
- يُنشر مشروع تقرير اللجنة على شبكة الويب يوم الأربعاء من الأسبوع الثاني.
- تعتمد الجلسة العامة للمؤتمر مشروع التقرير ومشروع الصك يوم الخميس صباحاً من الأسبوع الأخير.
- تجتمع لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر مباشرة بعد الاعتماد في الجلسة العامة، يوم الخميس من الأسبوع الأخير.
- يجري التصويت على الصك يوم الجمعة صباحاً من الأسبوع الأخير.

تجدر الإشارة إلى أنه سيُحتفظ بإمكانية تقديم تصويبات على التقرير وإلى أنه يمكن للرئيس أن يشير إلى هذه التصويبات المحتملة عن طريق تحديد الفقرات المعنية وقت تقديم التقرير إلى الجلسة العامة لاعتماده نهائياً (على غرار ما كان معمولاً به في السابق في مجلس الإدارة قبل الإصلاح).

### لجان المناقشات المتكررة

- الجلسة الافتتاحية: يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الأول.
  - تنظيم أربع - خمس جلسات عامة يومي الثلاثاء والأربعاء من الأسبوع الأول: مناقشة عامة بشأن أربع - خمس نقاط.
  - توزيع استنتاجات أولية يوم الثلاثاء من الأسبوع الأول، في بداية فترة بعد الظهر.
  - فريق الصياغة: اجتماعان - ثلاثة اجتماعات يوم الجمعة من الأسبوع الأول.
  - توزيع مشروع الاستنتاجات: يوم السبت من الأسبوع الأول، الساعة ١٠,٣٠ صباحاً.
  - اجتماعات المجموعات يوم السبت من الأسبوع الأول، من الساعة ١١ صباحاً ولغاية الساعة الواحدة ظهراً.
  - استلام التعديلات: يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول، من الساعة ٣ بعد الظهر إلى الساعة ٥ مساءً.
  - يُنشر الجزء الأول من مشروع التقرير (الذي يشمل المناقشة العامة) على شبكة الويب يوم السبت بعد الظهر. ومن الممكن استلام تصويبات محتملة على هذا الجزء في الجلسة العامة، ويمكن اعتماد الجزء الأول من التقرير خلال الجلسة العامة يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الثاني.
  - النظر في التعديلات على مشروع الاستنتاجات في الجلسة العامة: الاثنين والثلاثاء من الأسبوع الثاني (أربع - خمس جلسات).
  - يُنشر مشروع التقرير (الجزء الأول مع التصويبات والجزء الثاني الذي يشمل مناقشة التعديلات) على شبكة الويب: يوم الأربعاء مساءً من الأسبوع الثاني.
  - تعتمد الجلسة العامة للمؤتمر مشروع التقرير ومشروع الاستنتاجات: يوم الخميس بعد الظهر من الأسبوع الثاني.
- تجدر الإشارة إلى أنه سيُحتفظ بإمكانية تقديم تصويبات على الجزء الثاني من التقرير وإلى أنه يمكن للرئيس أن يشير إلى هذه التصويبات المحتملة عن طريق تحديد الفقرات المعنية وقت تقديم التقرير إلى الجلسة العامة لاعتماده نهائياً (على غرار ما كان معمولاً به في السابق في مجلس الإدارة قبل الإصلاح).

### لجان المناقشة العامة

- الجلسة الافتتاحية: يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الأول.
- تنظيم أربع جلسات عامة يومي الثلاثاء والأربعاء من الأسبوع الأول: مناقشة عامة بشأن أربع نقاط.
- توزيع استنتاجات أولية يوم الخميس من الأسبوع الأول، في بداية فترة بعد الظهر.
- فريق الصياغة: اجتماعان - ثلاثة اجتماعات يوم الجمعة من الأسبوع الأول.
- توزيع مشروع الاستنتاجات: يوم السبت من الأسبوع الأول، الساعة ١٠,٣٠ صباحاً.
- اجتماعات المجموعات يوم السبت من الأسبوع الأول، من الساعة ١١ صباحاً ولغاية الساعة الواحدة ظهراً.
- استلام التعديلات: يوم السبت بعد الظهر من الأسبوع الأول، من الساعة ٣ بعد الظهر إلى الساعة ٥ مساءً.
- يُنشر الجزء الأول من مشروع التقرير (الذي يشمل المناقشة العامة) على شبكة الويب يوم السبت بعد الظهر. ومن الممكن استلام تصويبات محتملة على هذا الجزء في الجلسة العامة، ويمكن اعتماد الجزء الأول من التقرير خلال الجلسة العامة يوم الاثنين بعد الظهر من الأسبوع الثاني.

- النظر في التعديلات على مشروع الاستنتاجات في الجلسة العامة: الاثنين والثلاثاء من الأسبوع الثاني (أربع - خمس جلسات).
  - يُنشر مشروع التقرير (الجزء الأول مع التصويبات والجزء الثاني الذي يشمل مناقشة التعديلات) على شبكة الويب: يوم الأربعاء مساءً من الأسبوع الثاني.
  - تعتمد الجلسة العامة للمؤتمر مشروع التقرير ومشروع الاستنتاجات: يوم الخميس بعد الظهر من الأسبوع الثاني.
- تجدد الإشارة إلى أنه سيُحتفظ بإمكانية تقديم تصويبات على الجزء الثاني من التقرير وإلى أنه يمكن للرئيس أن يشير إلى هذه التصويبات المحتملة عن طريق تحديد الفقرات المعنية وقت تقديم التقرير إلى الجلسة العامة لاعتماده نهائياً (على غرار ما كان معمولاً به في السابق في مجلس الإدارة قبل الإصلاح).

### **لجنة تطبيق المعايير**

رهنًا بحصيلة متابعة لجنة تطبيق المعايير ومشاورة الفريق العامل الثلاثي التابع للجنة، يستعرض المكتب الخيارات المطروحة بغية ضمان أن تتمكن لجنة تطبيق المعايير من الوفاء بولايتها تمشياً مع طرائق عملها، مع مراعاة المدة الأقصر المقترحة لدورة المؤتمر.